

الجمهورية التونسية
وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية
الإدارة العامة للمصالح المشتركة
إدارة التصرف في الوثائق والتوثيق



الأوامر والقرارات المتعلقة
بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
الصادرة سنة 2018
(الجزء الثاني)



ديسمبر 2018

3.3- تسميات تتعلق بالخطط الوظيفية لإدارة الملكية العقارية:

العدد	المواضيع	الخطة الوظيفية	الصفحة بالكتاب
3.3	تسميات وترقيات	مدير عام	110
		مدير	114
		كاهية مدير	125
		رئيس مصلحة	138



عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.



بمقتضى أمر حكومي عدد 65 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيدة إلهام بوصبيح، محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مديرة جهوية للملكية العقارية ببنزرت.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، تتمتع المعنية بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 66 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيد هشام نجاح، محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بسوسة.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 61 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيد نور الدين بن إبراهيم، متصرف رئيس، بمهام مدير عام الدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 62 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيد منير بن محمود، محرر عام للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير عام التنسيق والعلاقات العامة والإعلام بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 67 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيد أنور عبده، محلل عام، بوظائف مدير جهوي لأملاك الدولة والشؤون العقارية بباجة. بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 30 أكتوبر 2017.

عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011، يتمتع المعني بالأمر بمنح وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 63 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيد لطفي تريكي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بباجة.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 64 لسنة 2018 مؤرخ في 16 جانفي 2018.

كلف السيد المنجي بوحوال، محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بصفاقس.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 304 لسنة 2018 مؤرخ في 16 مارس 2018.

كلف الأتسة خديجة بلخيرات، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير عام المراقبة بإدارة الملكية العقارية.



تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

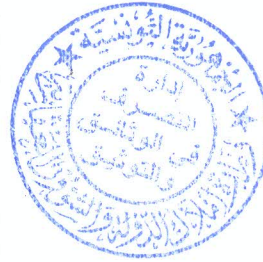
"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 22 مارس 2018"

بمقتضى أمر حكومي عدد 414 لسنة 2018 مؤرخ في 30
أفريل 2018.

كلف السيد عماد حمادي، مهندس عام، بمهام مدير عام التنظيم
والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى أمر حكومي عدد 415 لسنة 2018 مؤرخ في 30
أفريل 2018.

كلف السيد سعيده مكشاحة، حافظ رئيس للمكاتب
أو التوثيق، بمهام مدير عام التوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.



تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 9 ماي 2018"

بمقتضى أمر حكومي عدد 964 لسنة 2018 مؤرخ في 9
نوفمبر 2018.

كلف السيد عبد السلام عبد اللاوي، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بالكاف.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر
بالامتيازات المخولة لمدير عام إدارة مركزية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد صلاح الدين النفزي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد محمد العيشاوي، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بتونس.
عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 يتمتع المعني بالأمر
بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد محمد الميلادي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد محمد فوزي نصيري، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيدة منية بن يحي، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مديرة جهوية للملكية العقارية بقبلي.
عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 تتمتع المعنية بالأمر
بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.



بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد الشاذلي العزوزي، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بالقيروان.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 يتمتع المعني بالأمر
بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد أحمد زعرة، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
مدير جهوي للملكية العقارية بسيدي بوزيد.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 يتمتع المعني بالأمر
بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة سلمى العارم، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير مراقبة أعمال التسيير والتأطير وإسداء الخدمات
بالإدارة العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد عبد الرزاق تيتاي، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بقفصة.
عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 يتمتع المعني بالأمر
بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلفت السيدة سعيدة الجمالي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مديرة الاستشارات القانونية ومتابعة إجراءات الترسيم
بالإدارة العامة للدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة
الملكية العقارية.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد رمزي الطرخاني، مهندس رئيس، بمهام مدير
الأنظمة والشبكات والسلامة المعلوماتية بالإدارة العامة للتنظيم
والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد عبد الرزاق القيزاني، محلل رئيس، بمهام مدير
التنظيم والأساليب والإدارة الإلكترونية بالإدارة العامة للتنظيم
والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد فريد بن جمعة، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الشراءات والبناءات والتجهيز بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد ماهر الحافي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بإدارة
الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد عادل الطويلي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الموارد البشرية والتكوين بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت الأنسة كريمة الشارني، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالكاف.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة سهام الفراتي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد الأسعد الجلاصي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد رضا خميري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة نرجس المرساوي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مديرة جهوية للملكية العقارية بين عروس.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، تتمتع المعنية بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد محسن بلكرم، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدينة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة سنيا المنيف، محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري والتوثيق بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد رياض عمر، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.



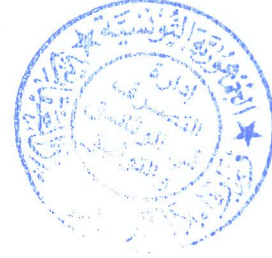
وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة رجاء البكوش، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مديرة النزاعات بالإدارة العامة للدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد سفيان رمضان، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بالكاف.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد محمد الصالحي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بمدنين.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة
201 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر
بامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد إسكندر الغرياني، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري
والتوثيق بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالتيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد العيد رحالي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد محمد حافظ درغام، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري
والتوثيق بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد علي بن فطيمة، متفقد عام للملكية العقارية، بمهام
مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد نسيم قديش، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري والتوثيق بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بالكاف.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 15 أوت 2018.

كلفت السيدة ليلي الماجري، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بتسيير خلية الحوكمة بإدارة الملكية العقارية.

عملا بأحكام الفصل 3 من الأمر الحكومي عدد 1158 لسنة
2016 المؤرخ في 12 أوت 2016، تتمتع المعنية بالأمر بالمنح
والامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لمدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد نعمان غابري، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببنعروس.



كلف السيد حسين حمزة، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بجنوبة.

عملا بأحكام الفصل 26 من الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017، يتمتع المعني بالأمر بالامتيازات المخولة لكاهية مدير إدارة مركزية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيدة فاطمة كريد، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد المعز بسباس، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيدة سنية الكلاعي، محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد مراد بن لطيف، محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري والتوثيق بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

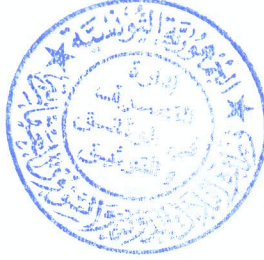
بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد منير الفني، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام مدير جهوي للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلفت السيدة بسمة الطرخاني، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام مديرة الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسوسة.





وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد نبيل الخميري، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية ببئررت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد الأسعد الجلاصي، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة سميرة السلطاني، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بتونس.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة أماني بن حمادة، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري والتوثيق بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد سامي الفهري، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مدير الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة مبروكة أوديرة، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مديرة الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري
والتوثيق بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة جميلة الطيب، محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام مديرة الشؤون القانونية والعرائض بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 نوفمبر 2018.

كلف السيدة حدة عبيدي غناي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام مديرة مراقبة أعمال الترسيم والتحرير والتحويل وتنفيذ
الأحكام العقارية بالإدارة العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد حسين حمزة، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير متابعة تنفيذ الأحكام العقارية وتحوير الرسوم العقارية
بالإدارة العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد توفيق الغويل، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بقبلي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد مجيد سالم، متصرف مستشار، بمهام كاهية مدير
إعداد الميزانية وتأدية النفقات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة
بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

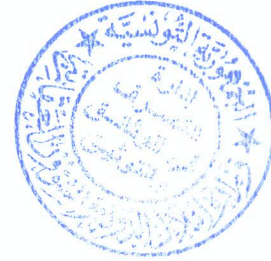
كلف السيد عز الدين البيولي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير التصرف في الموارد البشرية بالإدارة العامة
للمصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد منير المقدميني، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بمدينة بنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد كمال البكوش، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بالقيروان.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيد البشير بروطة، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير مراقبة أعمال الترسيم وتحوير العقود بالإدارة
العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 22 فيفري 2018.

كلف السيدة ريم التاجوري، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير مراقبة إسداء خدمات الإشهار العقاري ومسك
ال سجلات بالإدارة العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 2 مارس 2018.

كلف السيدة منجية الجندوبي، متصرف رئيس لأموال الدولة
والشؤون العقارية، بوظائف كاهية مدير الشؤون الإدارية بالإدارة
العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 8 مارس 2018.

كلف السيد محمد سالم الزواغي، محرر أول للعقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة نبيلة ميساوي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد رفيق عيساوي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة فاطمة بنعمر، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق،
بمهام كاهية مدير المكتبة بالإدارة العامة للتوثيق والأرشيف بإدارة
الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة يسر شويخة، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق،
بمهام كاهية مدير الفهارس والبحث الوثائقي بالإدارة العامة
للتوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد ميلاد الدخيلي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد خالد شرفي، مهندس أول بإدارة الملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد فوزي العويشي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بأريانة.





بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة سميرة الكعبي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد عادل نهدي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة سامية بن رمضان، حافظ مكاتبات أو توثيق بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير التصرف في الوثائق والأرشيف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد رمزي الشابي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد النوري بحريني، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد معز النحالي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد سامي الفوغالي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد عبد القادر فرشيشي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة نسرین قلعي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة عطيفة بن الفقيه عمر، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة فاطمة بويحي، مهندس رئيس بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير التنظيم والأساليب والدراسات الإعلامية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أmlak الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة أميرة عبيدي، مهندس رئيس بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير المشاريع الإعلامية والإدارة الإلكترونية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلفت السيدة أسماء القلال حرم هدرش، محلل رئيس بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الصيانة والاستغلال والشبكات بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد سامي زغيدى، مهندس أول بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير السلامة المعلوماتية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلفت السيدة جميلة بوغانمي، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير متابعة وتنسيق أعمال التصرف في الوثائق والأرشيف بالإدارة العامة للتوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد خالد بن أحمد، مهندس رئيس بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير المعدات والبناءات بإدارة الملكية العقارية.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة غاية الفرشيشي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الاستشارات القانونية بالإدارة العامة للدراسات
والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد البشير الضاوي، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير التشريع بالإدارة العامة للدراسات
والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد صابر عزري، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة مباركة كشوط، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد سفيان الرادوي، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة حنان البغدادي، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد الأنور كعام، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد عدنان الغديري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد محمد المبسوط، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بمدنين.





بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة مديحة دمي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت الأنسة حياة العقربي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد المولدي الصغير، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد محمد الهادي بوخشم، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد محمد سامي بن يعقوب، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة كوثر مراد، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد محمد الطياري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بسوسة.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد صابر دريرة، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد عادل رابحي، حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق
بإدارة الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير التوثيق والتصرف في
الوثائق والأرشيف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد فرج ساسي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد ماهر الصكلي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسوسة.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد الحسين العبدلي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد كمال الصغير، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببن عروس.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد محمد علي أم خز عثمان، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببن عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 24 سبتمبر 2018.

كلف الأتية هدى الجبالي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية ببن عروس.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد محمد طراد، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد شوقي بوغديري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيدة رفيقة الفيضة، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيدة مفيدة العباسي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة منية الهداجي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بتونس.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة ليلية الغماري، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة سعيدة المناعي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة فاتن بن حسن، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد شكري بن الفالح، أخصائي اجتماعي أول، بمهام
كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بقبلي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد الهاشمي إسماعيل، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير الاستقبال وخدمات الإشهار العقاري
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببزرت.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد عادل بوالراي، حافظ مكاتب أو توثيق بإدارة
الملكية العقارية، بمهام كاهية مدير التوثيق والتصرف في الوثائق
والأرشيف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة أمال العكري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير تضمين نتائج مطالب الترسيم ومقابلتها بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة إنصاف الغضبان، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد محمد جمال غيضاوي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير التوثيق والتصرف في الوثائق
والأرشيف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد الناجي قرابة، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام
كاهية مدير دراسة إشكالات تنفيذ أحكام المحكمة العقارية بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد فوزي الجلاصي، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير العرائض ودراسة إشكالات الترسيم بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة حميدة موسى، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام كاهية مدير الشؤون الإدارية والمالية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد محمد علي الشارني، محرر للعقود بإدارة الملكية
العقارية، بمهام كاهية مدير ترسيم العمليات العقارية بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة فاتن بن سمية، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة التصرف في المسار المهني للأعوان بالإدارة العامة
للمصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد عبد القادر زايري، متصرف، بمهام رئيس مصلحة
التصرف في الرسوم العقارية والمكتبة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بالقيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد عمار ميغري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بالقيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة سامية عكرمي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة سندات الملكية والشهادات والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بالقيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة زهرة بن عينة، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مكتب الضبط بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بالقيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد عيسى صويلح، محلل بإدارة الملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة التصرف في الرسوم العقارية والمكتبة بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيدة عواطف ضياف، حافظ مكتبات أو توثيق، بمهام
رئيس مصلحة صيانة الوثائق وإعداد الأوعية البديلة بالإدارة
العامة للتوثيق والأرشفة بإدارة الملكية العقارية.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.



كلفت السيدة مريم السلطاني، حافظ مكتبات أو توثيق، بمهام
رئيس مصلحة الكتب بالإدارة العامة للتوثيق والأرشيف بإدارة
الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة نجمة العبيدي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بجنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد شكري العبيدي، محلل مركزي بإدارة الملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة حنان صويد، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة منى الماجري، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة ثريا بن عبد الله، محلل بإدارة الملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الإعلامية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد عزالدين العياري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة التصرف في المعدات والمبنى بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلف السيد سامي الحاج، متصرف، بمهام رئيس مصلحة تنفيذ
أحكام التسجيل وتحويل الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة مديحة البويكري، مكتبي أو موثق، بمهام رئيس
مصلحة متابعة وحفظ ملفات الأعوان بالإدارة العامة للمصالح
المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 فيفري 2018.

كلفت السيدة نجاح الزريبي، محلل بإدارة الملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الإعلامية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بسليانة.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 26 مارس 2018"

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد عبد العزيز الزغلامي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مكتب الضبط بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة عبير الدريدي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد عبد الرؤوف البحاوي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التنظيم والأساليب والدراسات الإعلامية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة هاجر الزايري، محلل مركزي بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التحليل والتصميم بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد فتحي ملوكي، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة البرمجة بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد يوسف الشمار، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الإدارة الإلكترونية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد أحمد الهذلي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة ليلي الزايري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهيكل الأخرى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمنوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة سناء رحمانى، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد حافظ غزواني، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بجندوبة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد الأسعد العيادي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة ومتابعة مطالب تحيين الرسوم العقارية بالإدارة العامة للدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة رندة الصفاقسي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة جمع وتحيين النصوص القانونية وفقه القضاء بالإدارة العامة للدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة فرجانية بوقطف، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة العلاقات مع العموم بالإدارة العامة للتنسيق والعلاقات العامة والإعلام بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة عائدة حمودة، متصرف مستشار بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الإعلام بالإدارة العامة للتنسيق والعلاقات العامة والإعلام بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة سناء رحمانى، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة استغلال وصيانة الأنظمة والمعدات الإعلامية بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد نور الدين العمري، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الشبكات بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة أسماء الأكحل، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة سلامة الشبكات والانترنت بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد محمد زويب، محلل مركزي بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة سلامة الأنظمة وقواعد البيانات بالإدارة العامة للتنظيم والأساليب والإعلامية والإدارة الإلكترونية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 ماي 2018.

كلف السيد محمد معز بركاتي، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الاستشارات الموجهة إلى الوزارات والمؤسسات العمومية بالإدارة العامة للدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 ماي 2018.

كلف السيد طارق مبارك، محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الاستشارات الواردة من الإدارة المركزية والإدارات الجهوية للملكية العقارية بالإدارة العامة للدراسات والاستشارات القانونية والنزاعات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيدة ثريا الشبار، متصرف بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التنسيق بين الهياكل المتدخلة في التسجيل العقاري بالإدارة العامة للتنسيق والعلاقات العامة والإعلام بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف الأنسة لطيفة بن عبد الله، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة المداخل بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد عماد حسين، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مكتب الضبط المركزي ومتابعة الملفات بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف الأنسة حياة محمدي، متصرف بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف الأنسة مبروكة شهباني، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد بلقاسم نقلابي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 11 ماي 2018.

كلف السيد مختار نوار، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بمدنين.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلفت السيدة أسماء عبيشو، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الصفقات والاستشارات بالإدارة العامة
للمصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد محمد الأزهر الشافعي، حافظ مكاتب أو توثيق
بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الوثائق
والأرشيف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقبلي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلفت الأنسة تراكي البرباري، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة متابعة وتنسيق أعمال حفظ الوثائق وبرمجة
فضاءات الحفظ بالإدارة العامة للتوثيق والأرشيف بإدارة الملكية
العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلفت السيدة الزهرة النوري، حافظ مكاتب أو توثيق بإدارة
الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الرسوم العقارية
والمكتبة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقبلي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلفت السيدة سامية العسكري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة البحث في المصادر التوثيقية بالإدارة العامة
للتوثيق والأرشيف بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد حاتم الغريسي، حافظ مكاتب أو توثيق بإدارة
الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد
والكشف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقبلي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد خالد الورتاني، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الفهارس بالإدارة العامة للتوثيق والأرشيف
بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد مسعود بننصر، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بقبلي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد محمد الطاهر النهدي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة السلامة والاستمرار بالإدارة العامة
للمصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد محمد أيمن العياشي، محلل بإدارة الملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة الإعلامية بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بالقيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلفت السيدة نادية ملكي، مهندس أول بإدارة الملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة البناءات بالإدارة العامة للمصالح المشتركة
بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد فتحي أولاد أحمد بن علي، متفقد للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد عبد الحفيظ النصيري، متفقد للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بباجة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد رياض سعدلي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة إسداء الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بالقصرين.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد نبيل مباركي، محلل بإدارة الملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة التصرف في المعدات والمبنى بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة كريمة رضاوية، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد الحسين عيساوي، محرر مساعد لل عقود بإدارة
الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة
للملكية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة هادية شرميطي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالقيروان.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد صلاح ربعاوي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد فوزي عثماني، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة إسداء الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد حافظ مسعودي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة نبيلة طاهري، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مطالب الترسيم المرفوضة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة زكية خليفي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسيدي بوزيد.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة خيرية بن جدو، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة تنفيذ أحكام التسجيل وتحويل الرسوم العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقفصة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة شادية شوكي، محلل بإدارة الملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة مكتب الضبط بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بقابس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد علي مقطوف، متصرف، بمهام رئيس مصلحة
التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقابس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة فاطمة هلال، متصرف بإدارة الملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بمدنين.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف الأنسة بسمة الحمزاوي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بالكاف.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيدة سناء الصفاقسي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مطالب الترسيم المرفوضة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بالكاف.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد فوزي الورتاني، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بالكاف.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد زياد يحيوي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس
مصلحة إسداء الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالكاف.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد بدر الدين عيساوي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام
التسجيل بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالكاف.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 13 جوان 2018.

كلف السيد حافظ الكبير، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بالكاف.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 26 جويلية 2018"



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة أميمة عمار، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلفت الأنسة ليلي كريد، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس
مصلحة مطالب الترسيم المرفوضة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بصفاقس.

كلفت السيدة درة الشريف، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة سنية الرباعي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة التصرف في الرسوم العقارية والمكتبة بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

كلفت الأنسة مها الهنتاتي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهيكل الأخرى بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة ثريا علولو، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بصفاقس.

كلف السيد الصادق عبد الله، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلفت الأنسة حنان سالم، مكتبي أو موثق بإدارة الملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الوثائق والأرشيف
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

كلفت السيدة حياة سعيدي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلف السيد محمد هشام كمون، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين
الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

كلف السيد الفاضل بجاوي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة تنفيذ أحكام التسجيل وتحويل الرسوم
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلف السيد نجم الدين محجوب، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بصفاقس.

كلف السيد مصطفى سعيد، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد محسن فجاري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهياكل الأخرى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيدة الزاوية الجبالي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيدة كريمة صالح، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهياكل الأخرى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت الأنسة هاجر بن عمر، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة عائدة الزغلامي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بأريانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة أسماء الصباغ، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد محمد قادري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيدة منيرة بن عبد الله، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة إسداء الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت الأنسة ألفة النفزي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة العرائض المتعلقة بمراجعة قرارات إدارة الملكية العقارية بالترسيم بالإدارة العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت الأنسة حسناء الورغمي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة العرائض المتعلقة بتنفيذ الأحكام العقارية بالإدارة العامة للمراقبة بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد الجربوعي العيشاوي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة هاجر الجيوشي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 23 أوت 2018.

كلف السيد رمزي بوزيان، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بالمنستير.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

كلفت السيدة هدى بوالأعراس، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في المعدات والسيارات
الإدارية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بإدارة الملكية العقارية.



تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 أكتوبر 2018"

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلفت السيدة منيرة لموم، متفقد رئيس للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بقبلي.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلفت السيدة حنان بن أحمد، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد حاتم المصري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد الصبحي طيبة، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة إسداء الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلفت السيدة سميرة الزدام، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد محمد ونيس، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهياكل الأخرى بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد مكرم الحرّابي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة مكتب الضبط بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد الفتحي الجديد، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 17 سبتمبر 2018.

كلف السيد الأزهر بن صالح، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بسوسة.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية



"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 10 أكتوبر 2018"

81



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد نبيل النهدي، متفقد رئيس للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد عبد الباسط بن عامر، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيدة هدى الفرشيشي، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهياكل الأخرى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد مراد النصيري، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد نزيه سلطاني، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيدة منية الماكني، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد تميم خذير، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 28 سبتمبر 2018.

كلف السيد زهير عبيدي، متصرف أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة القضايا الاستحقاقية بالإدارة العامة لنزاعات الدولة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 سبتمبر 2018.

كلف السيدة منيرة غانمي، متصرف مستشار، بوظائف رئيس مصلحة بوحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 26 سبتمبر 2018.

كلف السيد المختار بن عتيق، متصرف مستشار أملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف رئيس مصلحة بوحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيد محمد العبيدي زارعي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 24 سبتمبر 2018.

كلف السيدة سعيدة بكار، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بين عروس.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية



"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 نوفمبر 2018"

27



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد عمر النفيزي، محلل مركزي، بمهام رئيس مصلحة
الإعلامية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد سمير التينيني، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهيكل الأخرى بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيدة جيهان باني، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس
مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيدة صباح سيدهم، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية
مؤرخ في 5 نوفمبر 2018.

كلفت الأنسة مريم مقدار، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد حسام جبالية، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة بسمة الحسناوي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام
التسجيل بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة هاجر القادري، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة إسداء الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة سندس القرواشي، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد رضا عزالديني، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة ثريا صالح، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس
مصلحة مطالب الترسيم المرفوضة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت الأنسة رجاء بن مبارك، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهياكل الأخرى بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلفت السيدة محبوبة رحال، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بتونس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد محمد آيت الناصر، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بصفاقس.

بمقتضى قرار من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 5
نوفمبر 2018.

كلفت الأنسة سنية التفاحي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 نوفمبر 2018.

كلف السيد وليد الفطناسي، متققد رئيس للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية ببنزرت.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد سامي ابنرجب، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة سميرة بنعيسى، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد حسان بوعفيف، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة إساءة الخدمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية
بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد رياض القبجي، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة سندات الملكية والشهادات والكشوف بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد مراد الجنحاني، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة التصرف في الرسوم العقارية والمكتبية بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة هيفاء الفرجاني، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم
العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد سامي القلعي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس
مصلحة عرائض المواطنين والهيكل الأخرى بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل 2.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد عصام جبلون، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم التحملات بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة ريم حميد، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد رفيق فحيل، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة ترسيم العمليات الناقلة للملكية بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة سميرة بن نصر، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المرفوضة بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة زهور الخزار، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة ونام الجحاني، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة الإعلامية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة عواطف المرناقي، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في المعدات والمبنى بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة أمل القاسمي، محلل، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الرسوم العقارية والمكتبة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة عائدة الحسني، متصرف بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة سندات الملكية والشهائد والكشوف بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بسليانة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة عائدة حمودة، متصرف مستشار بإدارة الملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة متابعة نشاط الإدارات الجهوية بالإدارة العامة للتنسيق والعلاقات العامة والإعلام بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد عادل زروق، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة تنفيذ أحكام التسجيل وتحويل الرسوم العقارية بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة سلماء الشاوش، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة ترسيم عمليات التقسيم والاستخراج بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة كريمة سعيد، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المقبولة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد حسام بالفقيه، متفقد للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مقابلة نصوص الترسيمات بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة ليندة الحداد، متفقد مركزي للملكية العقارية، بمهام رئيس مصلحة مطالب الترسيم المرفوضة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد ياسين المجدوب، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة الاستقبال والتوجيه بالإدارة الجهوية للملكية
العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد حسن الأزيدي، متصرف مستشار بإدارة الملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة التصرف في الرسوم العقارية
والمكتبة بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة حنان مصطفى، متفقد للملكية العقارية، بمهام
رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام تحيين الرسوم العقارية
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة منال العرقي، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة دراسة إشكالات تنفيذ أحكام التسجيل
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد عبد الجليل بنعيش، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة عرائض المحامين وعدول الإشهاد
بالإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد محمد سليمان، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة عرائض المواطنين والهياكل الأخرى بالإدارة
الجهوية للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيدة فدوى شعبان، متفقد مركزي للملكية العقارية،
بمهام رئيس مصلحة التصرف الإداري والمالي بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 9 نوفمبر 2018.

كلف السيد محمد كمال النجار، متفقد مركزي للملكية
العقارية، بمهام رئيس مصلحة مكتب الضبط بالإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل.



تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 21 نوفمبر 2018"

4.3- تسميات تتعلق بالرتب لإدارة الملكية العقارية:

العدد	المواضيع	الرتب	الصفحة بالكتاب
4.3	تسميات وترقيات	حافظ	161
		حافظ رئيس	162 و 163 و 166
		متفقد عام	164 و 165
		متفقد رئيس	165 و 166
		محرر عام	164
		محرر رئيس	166 و 167
		محرر	169
		محرر أول	166 و 167 و 168
		مهندس رئيس	166 و 170 و 171
		محلل رئيس	166 و 171





وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 110 لسنة 2018 مؤرخ في 24
جانفي 2018.

سمي السيد وديع رحومة، متفقد عام للملكية العقارية، حافظا
للملكية العقارية.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 جوان 2018.

سمي السيد عادل رابحي، حافظ مكاتبات أو توثيق، في رتبة
حافظ رئيس للمكاتبات أو التوثيق بإدارة الملكية العقارية.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 18 جويلية 2018"

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي حافظا للمكتبات أو التوثيق الآتية أسماؤهما في رتبة
حافظ رئيس للمكتبات أو التوثيق بإدارة الملكية العقارية:

. جميلة البوغانمي،

. فريدة الهيشري.



تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 15 مارس 2018"



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي المتفقدان الرئيسان للملكية العقارية الآتية أسماؤهما في
رتبة متفقد عام للملكية العقارية:

- سهام الفراتي،
- صلاح الدين النفزي.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سميت السيدة بية بن ساسي، محرر رئيس للعقود بإدارة
الملكية العقارية، في رتبة محرر عام للعقود بإدارة الملكية العقارية.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

- حميدة موسى،
- المولدي الصغير،
- لطيفة التينيني،
- حياة العقربي،
- نبيل العلواني،
- غاية الفرشيشي،
- عادل الورغي،
- عز الدين بن خليفة.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 جوان 2018.

سمي المتفقدان الرئيسان للملكية العقارية الآتية أسماؤهما في
رتبة متفقد عام للملكية العقارية :

- عادل الطويلي،

- رضا الحوار.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 جوان 2018.

سمي المتفقدون المركزيون للملكية العقارية الآتية أسماؤهم
في رتبة متفقد رئيس للملكية العقارية :

- بلقيس ثليجاني،

- محمد سامي بن يعقوب،

- صبيحة ثابت،

- أمال ابن الحاج عمارة،

- وسيلة الماجري،

- النوري بحريني،

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية



"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 18 جويلية 2018"

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي المتفقدون المركزيون للملكية العقارية الآتية أسماؤهم
في رتبة متفقد رئيس للملكية العقارية:

- . كريمة الشارني،
- . نبيل النهدي،
- . عمر العريض،
- . وفاء السلامي،
- . حبيب قنومة،
- . عبد القادر الزين،
- . سناء الفرياني،
- . سناء الرباعي،
- . عمر الفرشيشي،
- . نبيهة الميساوي،
- . فوزي الجلاصي،
- . العيد الرحالي،
- . سيدة التواتي،
- . صابر دريرة،
- . رفيق العيساوي،
- . شهاب الخلفاوي،
- . منية الفهري،
- . إكرام سوسية،
- . عائدة بن سليمة،
- . نادر الطريقي،
- . عثمان العجيمي،
- . الزاوية الجبالي،
- . وسيلة عبد المؤمن،
- . ناجي قرابة،
- . سامي الفوغالي،
- . نسيم قديش،
- . وليد الفطناسي.



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي حافظا المكاتب أو التوثيق الآتية أسماؤهما في رتبة
حافظ رئيس للمكاتب أو التوثيق بإدارة الملكية العقارية:

- . جميلة البوغانمي،
- . فريدة الهيشري.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سميت السيدة أميرة العبيدي، مهندس أول بالسلك المشترك
لمهندسي الإدارات العمومية، في رتبة مهندس رئيس بالسلك
المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سميت السيدة أسماء القلال، محلل مركزي، في رتبة محلل
رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بإدارة
الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي السيد محمد العيشاوي محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية في رتبة محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي المحررون للعقود بإدارة الملكية العقارية الآتية أسماؤهم
في رتبة محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية:

- . محمد الشحي،
- . عواطف الفرشيشي،
- . فيصل الشريدي،
- . علي الرافي،
- . عائدة العبيدي،
- . حبيبة النهدي،
- . سفيان بن سعد،
- . كريم سالم.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 15 مارس 2018"



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي السيد محمد العيشاوي محرر أول للعقود بإدارة الملكية
العقارية في رتبة محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سمي المحررون للعقود بإدارة الملكية العقارية الآتية أسماؤهم
في رتبة محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية:

- محمد الشحي،
- عواطف الفرشيشي،
- فيصل الشريدي،
- علي الرافعي،
- عائدة العبيدي،
- حبيبة النهدي،
- سفيان بن سعد،
- كريم سالم.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 15 مارس 2018"

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 جوان 2018.
سميت السيدة فاتن سليم، محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية، في رتبة محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 21 جوان 2018.
سمي المحررون للعقود بإدارة الملكية العقارية الآتية أسماؤهم في رتبة محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية :
- عماد الرياحي،
- الصحيبي الزروقي،
- نور الدين ساسي،
- سنية المرزوقي،
- ريم المحمودي،
- شرف الدين الساكت.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 14 جويلية 2018"



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 23 أوت 2018.

سمي المحزون المساعدون للعقود الآتية أسماؤهم في رتبة
محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية :

- نادية القاسمي،

- عزيزة البوبكري،

- نادية القايدي.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 أكتوبر 2018"

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 21 جوان 2018.

سخي السيد سامي زغيدي، مهندس أول بالسلك المشترك
لمهندسي الإدارات العمومية، في رتبة مهندس رئيس بالسلك
المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بإدارة الملكية العقارية.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 18 جويلية 2018"



بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سميت السيدة أميرة العبيدي، مهندس أول بالسلك المشترك
لمهندسي الإدارات العمومية، في رتبة مهندس رئيس بالسلك
المشترك لمهندسي الإدارات العمومية بإدارة الملكية العقارية.

بمقتضى قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ
في 5 فيفري 2018.

سميت السيدة أسماء القلال، محلل مركزي، في رتبة محلل
رئيس بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بإدارة
الملكية العقارية.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 15 مارس 2018"



4- إنهاء مهام

الصفحة بالكتاب	الموضوع
178 ← 174	إنهاء مهام





وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 431 لسنة 2018 مؤرخ في 8 ماي 2018.

أنهت تسمية السيد محمد العربي حمة، أستاذ تعليم أول فوق الرتبة، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير أملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 26 مارس 2018.



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 540 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018.

أنهت تسمية السيد جمال العياري، مستشار مقرر عام، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير أملك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 1 مارس 2018.



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

بمقتضى أمر حكومي عدد 696 لسنة 2018 مؤرخ في 3 أوت
2018.

أنهت تسمية السيد رجب بالسور، مستشار مقرر عام، بصفة
مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 11 أوت 2018"



بمقتضى أمر حكومي عدد 879 لسنة 2018 مؤرخ في 19 أكتوبر 2018.

أنهت تسمية السيد محمد كمال الصيد، أستاذ أول مميز درجة استثنائية، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 1 سبتمبر 2018.

بمقتضى أمر حكومي عدد 880 لسنة 2018 مؤرخ في 19 أكتوبر 2018.

أنهت تسمية السيد سمير السبعي، القاضي من الرتبة الثانية، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 1 جويلية 2018.

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 27 أكتوبر 2018"

بمقتضى أمر حكومي عدد 965 لسنة 2018 مؤرخ في 13
نوفمبر 2018.

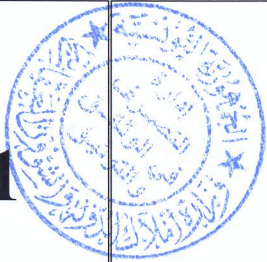
أنهيت تسمية السيد منير الفرشيشي، قاضي من الرتبة الثالثة،
بصفة مكلف بأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية
ابتداء من 1 سبتمبر 2018.





5- تفويض حق الإمضاء

الصفحة بالكتاب	الموضوع
189 ← 181	تفويض حق الإمضاء



وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من
الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17
جوان 1975، يرخّص للسيد محمود قادر، مهندس رئيس، مدير
عام التصرف والبيوعات أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة
والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته
باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وكذلك :

- عقود البيع والكتائب التكميلية والتوضيحية وعقود الاسترجاع
المتصلة بها،

- شهادات رفع اليد،

- التراخيص في الرهن العقاري،

- التراخيص في البيع،

- قرارات إسقاط الحق.

الفصل 2 - يرخّص للسيد محمود قادر تفويض إمضائه
للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك
حسب الشروط الواردة بالفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة
1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 2 جانفي 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية

مبروك كرشيد

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 2
جانفي 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق
الإمضاء،



قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 2
جانفي 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق
الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 77 لسنة 2017 المؤرخ في 16
جانفي 2017 المتعلق بتكليف السيد محمود قادر، مهندس
رئيس، بوظائف مدير عام التصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1177 لسنة 2017 المؤرخ في 20 أكتوبر 2017 المتعلق بتكليف السيد عز الدين العمري،

مهندس رئيس، بوظائف مدير عام العقارات الفلاحية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد عز الدين العمري، مهندس رئيس، مدير عام العقارات الفلاحية أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصيغة الترتيبية وكذلك:

- مضامين من قرارات الإسناد على وجه الإنزال،

- عقود البيع والمعاوضة،

- العقود التوضيحية لعقود البيع والمعاوضة،

- عقود حق الانتفاع،

- شهادات رفع اليد عن شرط إسقاط الحق،

- قرارات إسقاط الحق،

- التراخيص في الرهن العقاري،

- التراخيص في البيع،

- مقررات الإعفاء من دفع مقابل الأكرية.

الفصل 2 - يرخص للسيد عز الدين العمري تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط الواردة بالفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جانفي 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
مبروك كرشيد

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 2 جانفي 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 288 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بتكليف السيد ضو بوعبيدي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بوظائف مدير عام ضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد ضو بوعبيدي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، مدير عام ضبط الأملاك العمومية أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصيغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للسيد ضو بوعبيدي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط الواردة بالفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
مبروك كرشيد



قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 6
نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق
الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية،

وعلى الأمر عدد 842 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ماي
1991 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعضاء هيئة
الرقابة العامة لأموال الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع
النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الفصل 2 منه،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته وتكمته وخاصة الأمر عدد
3653 لسنة 2009 المؤرخ في 20 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر عدد 1304 لسنة 2012 المؤرخ في 6 أوت
2012 المتعلق بتكليف السيد رمزي جلال، مراقب عام لأموال
الدولة والشؤون العقارية، بمهام رئيس هيئة الرقابة العامة لأموال
الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11
مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة
إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي:

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من
الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17
جوان 1975، يرخص للسيد رمزي جلال، مراقب عام لأموال
الدولة والشؤون العقارية، رئيس هيئة الرقابة العامة لأموال الدولة
والشؤون العقارية أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة
والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته
باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للسيد رمزي جلال تفويض إمضائه
للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك
حسب مقتضيات الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975
المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 6 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

مبروك كرشيد





الفصل 2 - يرخص للسيد سهيل عنان تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
الهادي الماكيني

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 842 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ماي 1991 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعضاء هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة الفصل 2 منه،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تكمته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر عدد 1304 لسنة 2012 المؤرخ في 6 أوت 2012 المتعلق بتكليف السيد رمزي جلال، مراقب عام لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بمهام رئيس هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تكمته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

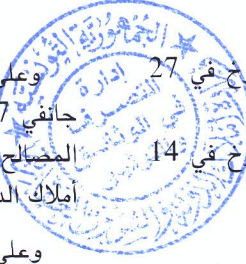
وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1176 لسنة 2017 المؤرخ في 20 أكتوبر 2017 المتعلق بتسمية السيد سهيل عنان، متصرف عام لأملاك الدولة والشؤون العقارية، رئيسا لديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ابتداء من 2 أكتوبر 2017،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الأولى من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد سهيل عنان، متصرف عام لأملاك الدولة والشؤون العقارية، رئيس ديوان، أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصيغة الترتيبية.



وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخّص للسيد الحبيب الجريدي، مستشار المصالح العمومية، مدير عام المصالح المشتركة أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخّص للسيد الحبيب الجريدي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

الهادي الماكني

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

الفصل الأول - طبقاً لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخّص للسيد رمزي جلال، مراقب عام لأملاك الدولة والشؤون العقارية، رئيس هيئة الرقابة العامة لأملاك الدولة والشؤون العقارية أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخّص للسيد رمزي جلال تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

الهادي الماكني

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تممته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية،
تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
الهادي الماكني

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27
نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق
الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
وعلى جميع النصوص التي تكمته أو نقحته وخاصة الأمر عدد
3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11
مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة
إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1177 لسنة 2017 المؤرخ في
20 أكتوبر 2017 المتعلق بتكليف السيد عز الدين العمري،
مهندس رئيس، بوظائف مدير عام العقارات الفلاحية بوزارة أملاك
الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14
نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان
1975 المتعلق بالتفويض للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق
الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
وعلى جميع النصوص التي تكمته أو نقحته وخاصة الأمر عدد
3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11
مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة
إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 77 لسنة 2017 المؤرخ في 16
جانفي 2017 المتعلق بتكليف السيد محمود قادر، مهندس
رئيس، بوظائف مدير عام التصرف والبيوعات بوزارة أملاك الدولة
والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14
نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من
الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17
جوان 1975، يرخّص للسيد محمود قادر، مهندس رئيس، مدير
عام التصرف والبيوعات، أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة
والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته
باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وكذلك :

- عقود البيع والكتائب التكميلية والتوضيحية وعقود الاسترجاع
المتصلة بها،

- شهادات رفع اليد،

- التراخيص في الرهن العقاري،

- التراخيص في البيع،

- قرارات إسقاط الحق.

الفصل 2 - يرخّص للسيد محمود قادر تفويض إمضائه
للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك
حسب الشروط الواردة بالفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة
1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

قرر ما يلي :

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تمتته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 288 لسنة 2017 المؤرخ في 13 فيفري 2017 المتعلق بتكليف السيد ضو بوعبيدي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، بوظائف مدير عام ضبط الأملاك العمومية بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد ضو بوعبيدي، محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية، مدير عام ضبط الأملاك العمومية أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخص للسيد ضو بوعبيدي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط الواردة بالفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
الهادي الماكني

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخص للسيد عز الدين العمري، مهندس رئيس مدير عام العقارات الفلاحية أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية وكذلك :

- مضامين من قرارات الإسناد على وجه الإنزال،

- عقود البيع والمعاوضة،

- العقود التوضيحية لعقود البيع والمعاوضة،

- عقود حق الانتفاع،

- شهادة رفع اليد عن شرط إسقاط الحق،

- قرارات إسقاط الحق،

- التراخيص في الرهن العقاري،

- التراخيص في البيع،

- مقررات الإعفاء من دفع معالم الاكزية.

الفصل 2 - يرخص للسيد عز الدين العمري تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط الواردة بالفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
الهادي الماكني

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،



قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 نوفمبر 2018 يتعلق بتفويض حق الإمضاء.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة بتفويض حق الإمضاء،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى جميع النصوص التي تممته أو نقحته وخاصة الأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 4022 لسنة 2014 المؤرخ في 24 أكتوبر 2014 المتعلق بتكليف السيد رضا الجبالي، متصرف مستشار لأملاك الدولة والشؤون العقارية، بوظائف مدير الشؤون المالية بالإدارة العامة للمصالح المشتركة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 321 لسنة 2016 المؤرخ في 11 مارس 2016 المتعلق بتفويض بعض صلاحيات رئيس الحكومة إلى وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى قرار وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية المؤرخ في 25 أكتوبر 2017 المتعلق بتسمية السيد رضا الجبالي، متصرف مستشار لأملاك الدولة والشؤون العقارية، في رتبة متصرف رئيس أملاك الدولة والشؤون العقارية.

الفصل الأول - طبقا لأحكام الفقرة الثانية من الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975، يرخّص للسيد رضا الجبالي، متصرف رئيس لأملاك الدولة والشؤون العقارية، مدير الشؤون المالية، أن يمضي بالنيابة عن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية جميع الوثائق الداخلة في حدود مشمولاته باستثناء النصوص ذات الصبغة الترتيبية.

الفصل 2 - يرخّص للسيد رضا الجبالي تفويض إمضائه للموظفين من الصنفين "أ" و "ب" الخاضعين لسلطته وذلك حسب الشروط التي جاء بها الفصل الثاني من الأمر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المشار إليه أعلاه.

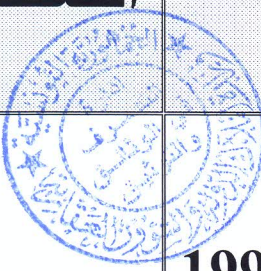
الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 نوفمبر 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
الهادي الماكني



6- تتقيح الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في المادة المدنية والإدارية

الصفحة بالكتاب	الموضوع
192	 تتقيح الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في المادة المدنية والإدارية.

أمر حكومي عدد 135 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018
يتعلق بتنقيح الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20
أكتوبر 1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في المادة
المدنية والإدارية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 13 لسنة 1988 المؤرخ في 7 مارس
1988 المتعلق بتمثيل الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة
الإدارية والمؤسسات الخاضعة لإشراف الدولة لدى سائر المحاكم
وخاصة الفصل 7 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان
1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة كما تم
تنقيحه بالأمر عدد 739 لسنة 1991 المؤرخ في 22 ماي
1991،

وعلى الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر
1997 المتعلق بضبط شروط إبرام الصلح في المادة المدنية
والإدارية،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي
1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية كما
تم تنقيحه بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر
2009 والأمر عدد 132 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي
2014،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تعوض عبارة "مائة ألف دينار" الواردة بالفصل
الأول من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر
1997 المشار إليه أعلاه بعبارة "خمسمائة ألف دينار".

الفصل 2 - تضاف إلى تركيبة لجنة النزاعات المنصوص عليها
بالفصل 2 من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ في 20
أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه الأعضاء الآتي ذكرهم :

- قاض برتبة مستشار لدى المحكمة الإدارية،

- ممثل عن هيئة الرقابة العامة للمالية،

- ممثل عن هيئة الرقابة العامة لأموال الدولة والشؤون
العقارية.

وتعوض عبارة "ممثل عن الوزارة الأولى" بعبارة "ممثل عن
رئاسة الحكومة".

الفصل 3 - تعوض عبارة "إلا إذا حضر ثلاثة من أعضائها على
الأقل" الواردة بالفقرة الثانية من الفصل 3 من الأمر عدد 2046
لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه
بعبارة "إلا إذا حضر أربعة من أعضائها على الأقل".

الفصل 4 - تعوض عبارة "إذا كان مبلغ المنازعة يساوي
أو يفوق الثلاثين ألف دينار ولكن يقل عن المائة ألف دينار
"الواردة بالفصل 4 من الأمر عدد 2046 لسنة 1997 المؤرخ
في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه بعبارة "إذا كان مبلغ
المنازعة يساوي أو يفوق الخمسين ألف دينار ولكن يقل عن
الخمسمائة ألف دينار".

الفصل 5 - تعوض عبارة "إذا كان مبلغ موضوع المنازعة أقل
من ثلاثين ألف دينار" الواردة بالفصل 5 من الأمر عدد 2046
لسنة 1997 المؤرخ في 20 أكتوبر 1997 المشار إليه أعلاه
بعبارة "إذا كان مبلغ موضوع المنازعة أقل من خمسين ألف
دينار".

الفصل 6 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ
هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

مبروك كرشيد



7- سحب أحكام الأمر عدد 3560 لسنة 2018 مؤرخ في 31 أكتوبر 2018 المتعلق بإحداث منحة " التصرف و متابعة العمليات المتعلقة بأموال الدولة " لفائدة الأعوان والإطارات العاملة على الأعوان والعملة المباشرين بإدارة الملكية العقارية.



الصفحة بالكتاب	الموضوع
195	سحب أحكام الأمر عدد 3560 لسنة 2011 المؤرخ في 31 أكتوبر 2011 المتعلق بإحداث منحة تسمى " منحة تسمى " منحة التصرف ومتابعة العمليات المتعلقة بأموال الدولة لفائدة الاعوان و الإطارات العاملة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية على أعوان و العملة المباشرين بإدارة الملكية العقارية.



وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 2502 لسنة 1999 المؤرخ في 8 نوفمبر 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك إدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 52 لسنة 2000 المؤرخ في 3 جانفي 2000 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بأعوان سلك محري العقود بإدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر عدد 3560 لسنة 2011 المؤرخ في 31 أكتوبر 2011 المتعلق بإحداث منحة تسمى "منحة التصرف ومتابعة العمليات المتعلقة بأملاك الدولة" لفائدة الأعوان والإطارات العاملة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 408 لسنة 2018 مؤرخ في 30 أفريل 2018 يتعلق بانسحاب أحكام الأمر عدد 3560 لسنة 2011 المؤرخ في 31 أكتوبر 2011 المتعلق بإحداث منحة تسمى "منحة التصرف ومتابعة العمليات المتعلقة بأملاك الدولة" لفائدة الأعوان والإطارات العاملة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية على الأعوان والعملة المباشرين بإدارة الملكية العقارية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أفريل 2017 المتعلق بتنظيم إدارة الملكية العقارية،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.
وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تنسحب أحكام الأمر عدد 3560 لسنة 2011 المؤرخ في 31 أكتوبر 2011 المتعلق بإحداث منحة تسمى "منحة التصرف ومتابعة العمليات المتعلقة بأموال الدولة" لفائدة الأعوان والإطارات العاملة بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، على الأعوان والعملة المباشرين بإدارة الملكية العقارية.

الفصل 2 - يجري العمل بأحكام هذا الأمر الحكومي ابتداء من أول جانفي 2018.

الفصل 3 - وزير المالية ووزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 30 أفريل 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

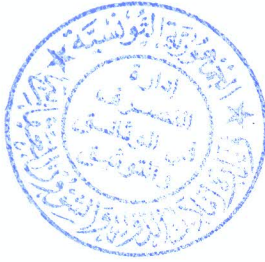
وزير المالية

محمد رضا شلغوم

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

مبروك كرشيد



تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 5 ماي 2018"



8- إحداء وحدة تصرف حسب الأهداف
بوزارة أملاك الدولة والشؤون
العقارية لإنجاز و متابعة الملفات
المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين
بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية
وضبط تنظيمها وطرق سيرها.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
إحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز و متابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها.	199

أمر حكومي عدد 167 لسنة 2018 مؤرخ في 13 فيفري 2018 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستفيدين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتكمته،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2015 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقا لأحكام الفصل 92 من الدستور،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المتعلق بإحداث وحدات التصرف حسب الأهداف،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتكمته،

وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية والإعفاء منها،



وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تحدث بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وحدة تصرف حسب الأهداف تتولى إنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية طبقا لمقتضيات الفصول 17 و18 و19 من القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية كيفما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة له توضع تحت سلطة الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية.

الفصل 2 . تتمثل مهام وحدة التصرف حسب الأهداف المحدثة بالفصل الأول من هذا الأمر الحكومي فيما يلي :

(1) تأطير ومتابعة أعمال اللجان الجهوية الاستشارية واللجنة الوطنية الاستشارية المحدثة بالأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها.

(2) تجميع الملفات المحالة من اللجان الجهوية الاستشارية ودراستها وإعداد قوائم الإسناد المتعلقة بها قبل عرضها على اللجنة الوطنية الاستشارية.

(3) تنظيم جلسات اللجنة الوطنية الاستشارية وضبط جدول أعمالها.

(4) إعداد الأوامر الحكومية المتعلقة بالمصادقة على قوائم الإسناد وأثمان العقارات المعنية بالتسوية.

(5) إعداد عقود البيع المتعلقة بالعقارات التي حظيت بموافقة اللجان الجهوية الاستشارية واللجنة الوطنية الاستشارية.

الفصل 3 . حددت مدة إنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بخمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ دخول هذا الأمر الحكومي حيز التنفيذ وذلك حسب المراحل التالية :

. المرحلة الأولى تمتد على مدة سنة يتم خلالها تركيز خلايا تابعة للوحدة في الجهات، مع إنجاز 10000 عقد بيع.

. المرحلة الثانية : تمتد على مدة ثلاث سنوات ينجز خلالها 30 ألف عقد بيع بمعدل 10 آلاف عقد بيع كل سنة.

. المرحلة الثالثة : تمتد على مدة سنة ويتم خلالها استكمال المرحلة الأخيرة من المشروع بإنجاز العقود المتبقية.

الفصل 4 . يتم تقييم نتائج مشروع التسوية طبقا لمدى تحقيق الأهداف المحددة صلب الفصل الثالث من هذا الأمر الحكومي ولكيفية تجاوز الصعوبات التي تعترض إنجازها ومدى استجابة الأطراف المعنية للمشروع.

الفصل 5 . تشتمل وحدة التصرف حسب الأهداف على الخطط الوظيفية التالية :

(1) رئيس الوحدة وهو يتمتع بخطة وامتيازات مدير إدارة مركزية ويكلف بـ :

. إدارة مشروع التسوية.

. السهر على إنجاز المهام الموكولة للوحدة.

. المتابعة الإدارية والقانونية والمالية لمشروع التسوية.

ويساعده :

(2) إطار يتمتع بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية مكلف بالتدقيق في ملفات وقوائم الإسناد.

(3) إطار يتمتع بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية مكلف بدراسة ملفات الإسناد وتحضيرها وإعداد قوائم الإسناد.

(4) إطار يتمتع بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية مكلف بمراجعة قوائم الإسناد وتنظيم أعمال اللجنة الوطنية الاستشارية.

وتأخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات أعضائها الحاضرين
وعند التساوي يرجح صوت الرئيس.

وتعهد كتابة اللجنة إلى وحدة التصرف حسب الأهداف.

الفصل 7 - يرفع الوزير المكلف بأمولاك الدولة والشؤون
العقارية تقريرا سنويا إلى رئيس الحكومة حول نشاط وحدة
التصرف حسب الأهداف المكلفة بإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة
بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية
وذلك طبقا لأحكام الفصل 5 من الأمر عدد 1236 لسنة 1996
المؤرخ في 6 جويلية 1996 المشار إليه أعلاه.

الفصل 8 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير المالية
مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر
بالرأى الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 13 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلفوم

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

مبروك كرشيد

(5) إطار يتمتع بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية
مكلف بمراجعة الأوامر الحكومية المتعلقة بالمصادقة على قوائم
المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية وعلى أثمان تلك
العقارات وبمراجعة عقود البيع.

(6) إطار يتمتع بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية
مكلف بإعداد الأوامر الحكومية المتعلقة بالمصادقة وعقود البيع.

(7) إطار يتمتع بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية
مكلف بالشؤون الإدارية والمالية والمعطيات الإحصائية والتقييم.

الفصل 6 - تحدث بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لجنة
يرأسها الوزير المكلف بأمولاك الدولة والشؤون العقارية أو من
ينوبه تتولى النظر في كل المسائل المتعلقة بمتابعة المهام
الموكولة للوحدة المحدثة بهذا الأمر الحكومي وتقييمها. ويتم
تعيين أعضاء اللجنة بقرار من رئيس الحكومة. ويمكن لرئيس
اللجنة دعوة كل شخص يرى في مشاركته فائدة لحضور أشغالها
ويكون رأيه استشاريا.

وتجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ستة أشهر كما
يمكن أن تجتمع كلما دعت الحاجة إلى ذلك ولا تكون مداولاتها
قانونية إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل.

وفي صورة عدم توفر النصاب في الجلسة الأولى يعاد
استدعاء الأعضاء لجلسة ثانية تعقد خمسة عشر يوما بعد تاريخ
الجلسة الأولى وفي هذه الحالة تكون مداولات اللجنة قانونية مهما
كان عدد الأعضاء الحاضرين.



9- تسوية الوضعيات العقارية
للتجمعات السكنية القديمة المقامة
على ملك الدولة الخاص.



الموضوع	الصفحة بالكتاب
تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.	204



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 504 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018 يتعلق بضبط صيغ وشروط تسوية وضعيات التجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في أملاك الدولة العقارية الخاصة،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بمقتضى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وخاصة الفصل 86 منها وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة لها وآخرها القانون عدد 66 لسنة 2017 المؤرخ في 18 ديسمبر 2017 المتعلق بقانون المالية لسنة 2018 وخاصة الفصل 86 منها،

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وآخرها القانون عدد 67 لسنة 2016 المؤرخ في 15 أوت 2016،

وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،



يستثنى من الانتفاع بأحكام هذا الأمر الحكومي الأشخاص
المتحوزين بعقارات بيضاء.

الفصل 3 . يعد حسن النية على معنى أحكام هذا الأمر
الحكومي :

. كل من تقوم لفائدته حجة على موافقة الدولة أو السلط
المحلية والجهوية على إقامته بالقطع المعنية. ولا يعد الربط
بالشبكات العمومية أو الترخيص في البناء موافقة.

. المقتني لعقار رجع للدولة بموجب إسقاط حق المنتفع الأصلي
بعقار دولي فلاحي.

. المنتفعين في إطار برامج التنمية الريفية.

. المقيمين بتجمعات سكنية على أجزاء من الأراضي الفاقدة
للصبغة الفلاحية والتي لا تزال على ملك الدولة الخاص والمتمثلة
في أراضي الأوقاف وأراضي السباليين والعقارات المشمولة بأحكام
الأمر المؤرخ في 9 سبتمبر 1948 المتعلق بالتقاسيم الريفية
القديمة والعقارات المشمولة بأحكام القانون عدد 25 لسنة
1970 المؤرخ في 19 ماي 1970 المتعلق بضبط كيفية التفويت
في الأراضي الدولية ذات الصبغة الفلاحية.

. المسكنين بمقتضى قرارات إدارية صادرة عن السلطة
المركزية والجهوية.

الفصل 4 . يتم التفويت في المحلات ذات الصبغة السكنية
المقامة قبل سنة 2000 طبقا لجدول الأثمان التالي :

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري
1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية كما تم تنقيحه وإتمامه
بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ
في 25 جوان 2001.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25
نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . يضبط هذا الأمر الحكومي الأحكام المتعلقة بتسوية
وضعية التجمعات السكنية القديمة المقامة قبل سنة 2000 على
ملك الدولة الخاص وشروط وصيغ وأثمان التفويت فيها.

الفصل 2 . يرخّص بمقتضى هذا الأمر الحكومي وطبقا لأحكامه
في التفويت مراكنة، لتسوية وضعية عقارية قديمة، في المباني ذات
الطابع السكني المقامة عن حسن نية قبل سنة 2000 على ملك
الدولة الخاص والتي تتلاءم صبغتها مع التسوية المزمع إنجازها.

صنف المعتمدة الواقع بها العقار حسب مؤشر التنمية	منتفع له عقد مع الغير	منتفع دون عقد	منتفع ضعيف الحال (بعقد أو دون عقد)
الصنف عدد 1	6 دينار للمتر المربع الواحد	10 دينار للمتر المربع الواحد	5 دينار للمتر المربع الواحد
الصنف عدد 2	8 دينار للمتر المربع الواحد	12 دينار للمتر المربع الواحد	5 دينار للمتر المربع الواحد
الصنف عدد 3	15 دينار للمتر المربع الواحد	20 دينار للمتر المربع الواحد	5 دينار للمتر المربع الواحد

الصنف عدد 1 : يتعلق بالعقارات المتواجدة بالمعتمديات التي يكون ترتيبها بالثلث الأخير من القائمة الخاصة بمؤشر التنمية الجهوية
للمعتمديات.

الصنف عدد 2 : يتعلق بالعقارات المتواجدة بالمعتمديات التي يكون ترتيبها بالثلث الثاني من القائمة الخاصة بمؤشر التنمية الجهوية
للمعتمديات.

الصنف عدد 3 : يتعلق بالعقارات المتواجدة بالمعتمديات التي يكون ترتيبها بالثلث الأول من القائمة الخاصة بمؤشر التنمية الجهوية
للمعتمديات.

يتم الاعتماد على صنف المعتمدة الواقع بها العقار حسب آخر قائمة لمؤشر التنمية الجهوية في تاريخ التسوية.

يقصد بمنتفع ضعيف الحال كل منتفع بمنحة العائلات المعوزة أو المتحصل على دفتر علاج مجاني.

الفصل 5 . يتولى الوزير المكلف بأموال الدولة إبرام عقود البيع مع المواطنين المعنيين بالتسوية بعد خلاص الثمن.

ويمكن دفع الثمن على ثلاثة أقساط مع تطبيق فائض تقسيط قدره 7% سنويا كما يلي :

. 40% كتسوية قبل إبرام عقد البيع،

. 30% بعد سنة من تاريخ إبرام عقد البيع.

. 30% بعد سنتين من تاريخ إبرام عقد البيع.

وعلى القانون عدد 87 لسنة 1983 المؤرخ في 11 نوفمبر 1983 المتعلق بحماية الأراضي الفلاحية كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بحفز المبادرة الاقتصادية، وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011، وعلى مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما هي منقحة ومتممة بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009، وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ في 25 جوان 2001، وعلى القانون عدد 33 لسنة 2015 المؤرخ في 17 أوت 2018 المتعلق بضبط الوظائف المدنية العليا طبقاً لأحكام الفصل 92 من الدستور، وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة، وعلى الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية 1996 المتعلق بإحداث وحدات التصرف حسب الأهداف، وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتكمته، وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل 2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة المركزية والإعفاء منها، وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية، وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها، وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها، وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

مع توظيف رهنية على العقار لضمان خلاص بقية ثمن البيع والتجبير على المنتفع ببيع العقار خلال مدة خمس سنوات من تاريخ البيع.

ويودع ثمن البيع بالحساب الخاص المفتوح لدى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

الفصل 6 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير المالية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الشؤون المحلية والبيئة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلفوم

وزير الشؤون المحلية والبيئة

رياض المؤخر

وزير الفلاحة والموارد المائية

والصيد البحري

سمير الطيب

وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

محمد صالح العرفاوي

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

مبروك كرشيد

أمر حكومي عدد 505 لسنة 2018 مؤرخ في 7 جوان 2018 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للجماعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص وضبط تنظيمها وطرق سيرها.

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في أملاك الدولة العقارية الخاصة،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بمقتضى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وخاصة الفصل 86 منها وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة لها وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بقانون المالية لسنة 2016،



وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تحدث لدى الوزارة المكلفة بأحكام الدولة وحدة

تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تسوية الوضعيات العقارية للتجمعات السكنية القديمة المقامة على ملك الدولة الخاص .

الفصل 2 . تكلف وحدة التصرف حسب الأهداف، بالتنسيق مع الوزارات والهيئات المتدخلة في عملية التسوية، وخاصة القيام بما يلي :

. دراسة الملفات التي تعدها الإدارات الجهوية لأحكام الدولة والشؤون العقارية وتصنيفها حسب درجة تعقيدها بالنظر إلى ما تتطلبه من إجراءات سابقة للتسوية،

. ضبط برنامج زمني لتسوية الملفات،

. إعداد الملفات القانونية والعملية اللازمة للتسوية وإحالتها إلى الجهات المختصة للبت فيها،

. إعداد مشاريع الاتفاقيات الإطارية مع الشركاء في عملية التسوية وإحالتها إلى المصادقة،

. التنسيق مع الوزارة المكلفة بالتعمير لتسريع إجراءات تغطية التجمعات السكنية موضوع التسوية بأمثلة تهيئة عمرانية وتصنيفها عمرانياً .

الفصل 3 . تحدد مدة إنجاز نشاط وحدة التصرف حسب الأهداف بثلاث سنوات ابتداء من تاريخ دخول هذا الأمر الحكومي حيز النفاذ وتنقسم هذه المدة إلى مرحلتين :

المرحلة الأولى : تمتد على سنة واحدة ابتداء من تاريخ دخول هذا الأمر الحكومي حيز النفاذ .

وتتضمن هذه المرحلة خاصة :

. ضبط القوائم النهائية للمعنيين بالتسوية،

. إنجاز الدراسات والتقييمات لجميع الوضعيات المعنية بالتسوية وترتيبها طبقاً لدرجة تعقيدها،

. إعداد مشاريع الاتفاقيات اللازمة لإنجاز المشروع،

. إعداد رزنامة التنفيذ،

. إبرام العقود في شأن الوضعيات غير المعقدة .

وتختتم هذه المرحلة بإعداد تقارير توجه إلى الإدارات الجهوية لوزارة أحوال الدولة والشؤون العقارية الواقعة بدائرتها الترابية العقارات المعنية .

المرحلة الثانية : تمتد على سنتين ابتداء من تاريخ نهاية المرحلة الأولى .

وتتضمن هذه المرحلة خاصة :

. إتمام إنجاز الملفات الفنية والقانونية المستوجبة قانوناً،

. إبرام عقود التفويت في بقية العقارات المعنية بالتسوية،

. إعداد تقرير ختامي لمشروع التسوية واقتراح مواصلة المشروع عند الاقتضاء .

الفصل 4 . يتم تقييم نتائج أعمال وحدة التصرف حسب الأهداف حسب المقاييس التالية :

. احترام آجال تنفيذ المشروع طبقاً لما ورد بالفصل 3 من هذا الأمر الحكومي،

. بلوغ الأهداف المرسومة للمشروع،

. مدى إنجاز برامج العمل السنوية لوحدة التصرف حسب الأهداف،

. مدى تنفيذ توصيات لجنة متابعة وتسيير المشروع المحدثة طبقاً للفصل 6 من هذا الأمر الحكومي،

. الصعوبات التي تعترض التنفيذ والتدابير المتخذة لتجاوزها،

. نجاعة التدخل لتعديل سير الإنجاز .

الفصل 5 . تشتمل الوحدة على الخطط الوظيفية التالية :

. رئيس الوحدة بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية،

. إطاران بخطة وامتيازات مدير إدارة مركزية،

. إطاران بخطة وامتيازات كاهية مدير إدارة مركزية،

. أربع إطارات بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية .

الفصل 6 . تحدث بالوزارة المكلفة بأحكام الدولة والشؤون العقارية لجنة يرأسها الوزير المكلف بأحكام الدولة أو من ينوبه، تتولى متابعة المهام الموكولة للوحدة المشار إليها أعلاه وتقييمها طبقاً للمقاييس المضبوطة بالفصل 4 من هذا الأمر الحكومي .

تتربك اللجنة من أعضاء يمثلون الوزارات والهيئات العمومية المعنية بالتسوية بما في ذلك ممثل عن رئاسة الحكومة .

وتتم تسمية أعضاء اللجنة بقرار من رئيس الحكومة .

ويمكن لرئيس اللجنة أن يدعو عند الاقتضاء كل من يرى فائدة في الاستئناس برأيه وتشريكه في أشغال اللجنة من ممثلي الوزارات والهيئات المعنية وكذلك كل هيئة أو منظمة أو جمعية معنية .

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل وكلما دعت الحاجة إلى ذلك . ولا يمكنها التداول إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل . وفي صورة تعذر تحقيق النصاب في الجلسة الأولى، تتم دعوة اللجنة للانعقاد مرة ثانية خلال الخمسة عشر يوماً بعد تاريخ الجلسة الأولى وفي هذه الحالة تكون مداولاتها قانونية مهام كان عدد الأعضاء الحاضرين .



تتخذ اللجنة قراراتها بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وفي صورة التساوي يرجح صوت الرئيس.

ويرفع الوزير المكلف بأمالك الدولة تقريرا سنويا إلى رئيس الحكومة حول نشاط وحدة التصرف حسب الأهداف.

الفصل 7 - يمكن للوحدة الاستعانة بخبرات وكفاءات من بين أعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية يقع تعيينهم بمقتضى مقرر من الوزير المكلف بأمالك الدولة بعد أخذ رأي رؤساء إداراتهم.

كما يمكن لها الاستعانة بخبرات وكفاءات من القطاع الخاص كلما اقتضت الحاجة لذلك يقع تعيينهم بمقتضى مقرر من الوزير المكلف بأمالك الدولة.

الفصل 8 - وزير أمالك الدولة والشؤون العقارية ووزير المالية مكلفان، كل فيما خصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلفوم

وزير أمالك الدولة والشؤون العقارية

مبروك كرشيد



10- ضبط مرجع النظر
التراشي لإدارة الجهوية
للملكية العقارية بنابل 2



الموضوع	الصفحة بالكتاب
ضبط مرجع النظر الترابي لإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل 2	211

وعلى القانون عدد 66 لسنة 1970 المؤرخ في 31 ديسمبر 1970 المتعلق بضبط قانون المالية لتصرف سنة 1971 وخاصة الفصل 36 منه،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1991 المؤرخ في 22 جويلية 1991 المتعلق بإدارة الملكية العقارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 613 لسنة 2017 المؤرخ في 28 أبريل 2017 المتعلق بتنظيم إدارة الملكية العقارية وخاصة الفصل 25 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى القرار المؤرخ في 6 أكتوبر 2017 المتعلق بفتح إدارة جهوية للملكية العقارية نابل 2.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - يضبط مرجع النظر الترابي للإدارة الجهوية للملكية العقارية نابل 2 كما يلي :

- معتمدية الهوارية،

- معتمدية حمام الغراز،

- معتمدية قليبية،

- معتمدية منزل تميم،

- معتمدية الميدة،

- معتمدية قرية باستثناء مرجع النظر الترابي لبلدية تازركة،

- معتمدية تاكلسة.

الفصل 2 - حافظ الملكية العقارية مكلف بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 أبريل 2018.

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية

مبروك كرشيد

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قرار من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مؤرخ في 27 أبريل 2018 يتعلق بضبط مرجع النظر الترابي للإدارة الجهوية للملكية العقارية بنابل 2.

إن وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وأخرها القانون عدد 34 لسنة 2010 المؤرخ في 29 جوان 2010،

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 5 ماي 2018"

عدد 36



11- المصادقة على
التقارير الاختامية
للجنة استقصاء وتحديد
الأراضي التابعة لملك الدولة

الموضوع	الصفحة بالكتاب
 المصادقة على التقارير الإختامية للجنة إستقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص.	214

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية بنزرت،

وعلى الأمر عدد 2038 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية بنزرت،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت المؤرخة في 14 جويلية 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية بنزرت (معتمدية منزل جميل) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

أمر حكومي عدد 134 لسنة 2018 مؤرخ في 31 جانفي 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بنزرت (معتمدية منزل جميل).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة /م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	الشعرة 23	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	910	21042
2	الشعرة 26	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	10815	21045
3	الشعرة 33	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	9805	21448
4	الشعرة 56	منطقة منزل عبد الرحمان معتمدية منزل جميل	54979	50283

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 31 جانفي 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 136 لسنة 2018 مؤرخ في 2 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة (معتمدية التضامن).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1268 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1069 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببقية معتمديات ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 2810 لسنة 2000 المؤرخ في 20 نوفمبر 2000 المتعلق بتوسيع مرجع النظر الترابي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة ليشمل معتمديات ولايتي أريانة ومنوبة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة المؤرخ في 22 فيفري 2016،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص الكائن بولاية أريانة (معتمدية التضامن) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	دون اسم	منطقة 18 جانفي معتمدية التضامن	348	25084

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 2 فيفري 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 210 لسنة 2018 مؤرخ في 21 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية منوبة (معتمديتا دوار هيشر ومنوبة).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1268 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد ببعض المعتمديات من ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1069 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببقية معتمديات ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 2810 لسنة 2000 المؤرخ في 20 نوفمبر 2000 المتعلق بتوسيع مرجع النظر الترابي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة ليشمل معتمديات ولايتي أريانة ومنوبة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،





وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،
وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية منوبة المؤرخة في 15 نوفمبر 2016،
وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص بالكائنة بولاية منوبة (معتمديتا دوار هيشر ومنوبة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة خالد ابن الوليد معتمدية دوار هيشر	63	77801
2	سبيل حمودة باشا	منطقة منوبة معتمدية منوبة	3160	48653
3	بدون اسم	منطقة منوبة الوسطى معتمدية منوبة	639	73214

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 21 فيفري 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور
وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
مبروك كرشيد



أمر حكومي عدد 254 لسنة 2018 مؤرخ في 12 مارس 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية باجة (معتمدية تيبار).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها وآخرها القانون عدد 36 لسنة 2016 المؤرخ في 29 أفريل 2016 (وخاصة الفصول 16 و17 و18 و19 و22 و23 منها)،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية، وعلى الأمر عدد 1491 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية باجة،

وعلى الأمر عدد 2037 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء وتحديد بولاية باجة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية باجة المؤرخ في 3 ماي 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص الكائن بولاية باجة (معتمدية تيبار) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة المختلفة
1	بدون اسم	منطقة دجة معتمدية تيبار	342618	32788

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 12 مارس 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية

مبروك كرشيد

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 17 مارس 2018"

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأمولاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1554 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية مدنين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية مدنين المؤرخة في 20 ديسمبر 2017.

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول. تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية مدنين (معتمديتا جربة ميدون وبنقردان) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبى	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	فراوة الجامع القبلي	منطقة بني معقل معتمدية جربة ميدون	10215	24053
2	بدون اسم	منطقة صدويكش معتمدية جربة ميدون	70	26688



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 352 لسنة 2018 مؤرخ في 16 أفريل 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الإختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية مدنين (معتمديتا جربة ميدون وبنقردان).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،



العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
3	بدون اسم	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	482853	33092
4	بدون اسم	منطقة الجميلة معتمدية بنقردان	8929	33094
5	منبت الصياح	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	149149	33097
6	بدون اسم	منطقة العامرية معتمدية بنقردان	96925	38859
7	بوقرنين 1	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	9080	39274
8	بوقرنين 2	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	13931	39275
9	بوقرنين 3	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	36477	39276
10	بوقرنين 4	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	20272	39277
11	بوقرنين 5	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	24239	39278
12	بوقرنين 6	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	98075	39279
13	بوقرنين 7	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	2735	39280
14	بوقرنين 11	منطقة الصياح معتمدية بنقردان	37296	39284

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 16 أفريل 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 353 لسنة 2018 مؤرخ في 16 أفريل 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الإختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قفصة (معمدية القطار).



إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1493 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية قفصة،

وعلى الأمر عدد 2041 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية قفصة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقرير الإختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قفصة المؤرخ في 2 فيفري 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الإختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص بالكائن بولاية قفصة (معمدية القطار) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي :

اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
طريق قابس E1	منطقة القطار الشرقية معمدية القطار	1549635	71775

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 أفريل 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1495 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية الكاف،

وعلى الأمر عدد 2040 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية الكاف،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية الكاف المؤرخة في 12 مارس 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية الكاف (معتمدية الكاف الشرقية) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

أمر حكومي عدد 536 لسنة 2018 مؤرخ في 12 جوان 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية الكاف (معتمدية الكاف الشرقية).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	صفاية سيدي منصور	منطقة دير الكاف معتمدية الكاف الشرقية	1331	76619
2	صفاية سيدي منصور	منطقة دير الكاف معتمدية الكاف الشرقية	388	76642
3	بدون إسم	منطقة الشرفيين معتمدية الكاف الشرقية	523	76643
4	بدون إسم	منطقة الشرفيين معتمدية الكاف الشرقية	1258	76644

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
5	صفاية سيدي منصور	منطقة دير الكاف معتمدية الكاف الشرقية	3010	77077
6	صفاية سيدي منصور	منطقة دير الكاف معتمدية الكاف الشرقية	541	77082
7	صفاية سيدي منصور	منطقة دير الكاف معتمدية الكاف الشرقية	5035	77663
8	صفاية سيدي منصور	منطقة دير الكاف معتمدية الكاف الشرقية	1791	78662

وعلى الأمر عدد 1268 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1492 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد ببعض المعتمديات من ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 1069 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببقية معتمديات ولاية أريانة،

وعلى الأمر عدد 2810 لسنة 2000 المؤرخ في 20 نوفمبر 2000 المتعلق بتوسيع مرجع النظر الترايبي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية أريانة ليشمل معتمديات ولايتي أريانة ومنوبة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية منوبة المؤرخ في 22 فيفري 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص الكائن بولاية منوبة (معتمدية منوبة) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 537 لسنة 2018 مؤرخ في 12 جوان 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية منوبة (معتمدية منوبة).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

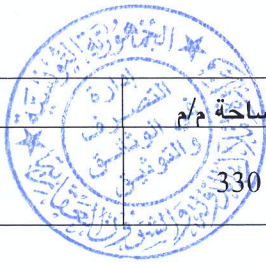
وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
بدون اسم	منطقة منوبة معمدية منوبة	330	73213



وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1271 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية بن عروس،

وعلى الأمر عدد 1496 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية بن عروس،

وعلى الأمر عدد 1070 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتعميم عمليات التحديد على باقي معتمديات ولاية بن عروس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بن عروس المؤرخة في 21 نوفمبر و 12 ديسمبر 2016.

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتمية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية بن عروس (معتمديتا المحمدية و رادس) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي :

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 538 لسنة 2018 مؤرخ في 12 جوان 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بن عروس (معتمديتا المحمدية و رادس).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

العدد الرتبى	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	140	12904
2	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	150	12905
3	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	159	12906
4	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	639	12907

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
5	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	110	15645
6	بدون اسم	منطقة نوبو معتمدية رادس	167	17569
7	بدون اسم	منطقة نوبو معتمدية رادس	106	17570
8	بدون اسم	منطقة نوبو معتمدية رادس	74	17676
9	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	324	31870
10	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	254	31871
11	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	702	31872
12	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	140	31873
13	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	220	31874
14	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	232	31876
15	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	461	31877
16	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	218	42497
17	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	137	42498
18	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	58	42499
19	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	244	53342
20	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	368	33267
21	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	187	33268
22	بدون اسم	منطقة المحمدية معتمدية المحمدية	293	35594

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
23	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	317	38240
24	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	1132	39039
25	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	245	38805
26	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	81	38806
27	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	238	38807
28	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	68	39021
29	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	174	39022
30	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	184	39023
31	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	191	39024
32	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	251	39025
33	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	257	39026
34	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	252	39027
35	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	345	39606
36	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	302	39607
37	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	1327	45198
38	بدون اسم	منطقة المحمدية معتدية المحمدية	440	45201
39	بدون اسم	منطقة رادس المدينة معتدية رادس	120	49918
40	بدون اسم	منطقة رادس المدينة معتدية رادس	50	49919
41	بدون اسم	منطقة رادس المدينة معتدية رادس	69	49920

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ
هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 12 جوان 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد





وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 629 لسنة 2018 مؤرخ في 26 جويلية 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بن عروس (معتمديات مرناق ومقرين ورادس وبن عروس).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأولى (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأموال الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،
وعلى الأمر عدد 1271 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية بن عروس،

وعلى الأمر عدد 1496 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية بن عروس،

وعلى الأمر عدد 1070 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتعميم عمليات التحديد على باقي معتمديات ولاية بن عروس،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،
وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية بن عروس المؤرخة في 29 جانفي 2018.

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية بن عروس (معتمديات مرناق ومقرين ورادس وبن عروس) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة الزاوية معتمدية مرناق	356	20649
2	بدون اسم	منطقة سيدي سعد معتمدية مرناق	430	38808
3	بدون اسم	منطقة سيدي رزيق معتمدية مقرين	2154	38810
4	بدون اسم	منطقة رادس المدينة معتمدية رادس	173	49921
5	بدون اسم	منطقة بن عروس الشرقية معتمدية بن عروس	8362	49923

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 26 جويلية 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيرى المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1554 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية مدنين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية مدنين المؤرخة في 18 أفريل 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية مدنين (معتمدية بنقردان) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 793 لسنة 2018 مؤرخ في 26 سبتمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية مدنين (معتمدية بنقردان).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية،

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة / م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	حي النمري	منطقة شارب الراجل معمدية بنقردان	159457	33091
2	السياح 2	منطقة السياح معمدية بنقردان	60500	33095
3	حي الشارة 2	منطقة جميلة معمدية بنقردان	233152	38863
4	حي الشارة 3	منطقة جميلة معمدية بنقردان	137033	38864
5	حي الشارة 5	منطقة المعمرات معمدية بنقردان	95642	38866
6	بوقرنين 8	منطقة السياح معمدية بنقردان	44732	39281
7	بوقرنين 9	منطقة السياح معمدية بنقردان	31659	39282
8	بوقرنين 10	منطقة السياح معمدية بنقردان	58694	39283
9	بوقرنين 12	منطقة السياح معمدية بنقردان	37654	39285
10	بوقرنين 14	منطقة السياح معمدية بنقردان	36276	39964
11	بوقرنين 15	منطقة السياح معمدية بنقردان	58051	39965
12	بوقرنين 16	منطقة السياح معمدية بنقردان	67617	39966
13	بوقرنين 17	منطقة السياح معمدية بنقردان	93827	39967
14	بوقرنين 18	منطقة السياح معمدية بنقردان	37829	39968
15	بوقرنين 19	منطقة السياح معمدية بنقردان	72950	39969
16	بوقرنين 20	منطقة السياح معمدية بنقردان	46284	39970

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 26 سبتمبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد



أمر حكومي عدد 794 لسنة 2018 مؤرخ في 26 سبتمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية صفاقس،

وعلى الأمر عدد 2039 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء والتحديد بولاية صفاقس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتمية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس المؤرخة في 17 ماي 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتمية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص بالكائنة بولاية صفاقس (معتمدية قرقنة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالية:

العدد الرتبي	إسم العقار	الموقع	المساحة/م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة سيدي فرج معتمدية قرقنة	6147	55250
2	بدون اسم	منطقة سيدي فرج معتمدية قرقنة	3382	55254
3	بدون اسم	منطقة سيدي فرج معتمدية قرقنة	755	55251
4	بدون اسم	منطقة سيدي فرج معتمدية قرقنة	516	55252

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 26 سبتمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 795 لسنة 2018 مؤرخ في 26 سبتمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الإختتاميين للجنة إستقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قفصة (معمديتا القطار وقفصة الجنوبية).



إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية،

وبعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نَحَتْها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 والمتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية، وعلى الأمر عدد 1493 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعمديات ولاية قفصة،

وعلى الأمر عدد 2041 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء وتحديد بولاية قفصة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 والمتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 والمتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى التقريرين الإختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية قفصة المؤرخين في 3 و4 أبريل 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقريرين الإختتاميين المرافقين والمشار إليهما أعلاه المتضمنين تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية قفصة (معمديتا القطار وقفصة الجنوبية) والمبينين بالمثالين المصاحبين لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي :

العدد الرتبي	إسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	برج سعد 2	منطقة بئر سعد معمدية القطار	4460	22370
2	بئر المتكيدس II	منطقة كاف دربي معمدية قفصة الجنوبية	200511	82888

الفصل 2 - وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 سبتمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 796 لسنة 2018 مؤرخ في 26 سبتمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقريرين الإختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية المنستير (معمديتا المكنين وبنبله).



إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وبعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتّها وتممّتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 والمتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
وعلى الأمر عدد 1832 لسنة 1993 المؤرخ في 6 سبتمبر 1993 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعمديات ولاية المنستير،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 والمتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 والمتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،
وعلى التقريرين الإختتاميين للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية المنستير المؤرخين في 30 مارس 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقريرين الإختتاميين المرافقين والمشار إليهما أعلاه المتضمنين تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية المنستير (معمديتا المكنين وبنبله) والمبينين بالمثالين المصاحبين لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالي :

العدد الرتبي	إسم العقار	الموقع	المساحة م/م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون اسم	منطقة المكنين الغربية معمدية المكنين	8633	17850
2	بدون اسم	منطقة منزل النور معمدية بنبله	79	60782

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 26 سبتمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد



أمر حكومي عدد 1008 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية المهدية (معتمدية قصور الساف).

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
وعلى الأمر عدد 1269 لسنة 1991 المؤرخ في 27 أوت 1991 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص ببعض المعتمديات من ولاية المهدية،

وعلى الأمر عدد 1495 لسنة 1991 المؤرخ في 21 أكتوبر 1991 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الاستقصاء وتحديد بولاية المهدية،

وعلى الأمر عدد 1072 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 المتعلق بتعميم عمليات التحديد على باقي معتمديات ولاية المهدية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية المهدية المؤرخ في 26 جويلية 2018،
وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع لملك الدولة الخاص الكائن بولاية المهدية (معتمدية قصور الساف) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجداول التالية:

اسم العقار	الموقع	المساحة /م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
بئر خربة الريح	منطقة الرشارشة معتمدية قصور الساف	7120	28377

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد



أمر حكومي عدد 1009 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس (معتمديتا ساقية الداير وقرقنة).
إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1494 لسنة 1996 المؤرخ في 2 سبتمبر 1996 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية صفاقس،

وعلى الأمر عدد 2039 لسنة 1996 المؤرخ في 23 أكتوبر 1996 المتعلق بتأخير تاريخ فتح عمليات الإستقصاء والتحديد بولاية صفاقس،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى التقارير الاختتامية للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية صفاقس المؤرخة في 22 جوان و6 جويلية 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقارير الاختتامية المرافقة والمشار إليها أعلاه المتضمنة تعيين ماهية وحالة العقارات الشرعية التابعة لملك الدولة الخاص الكائنة بولاية صفاقس (معتمديتا ساقية الداير وقرقنة) والمبينة بالأمثلة المصاحبة لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة /م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
1	بدون إسم	منطقة سيدي منصور معتمدية ساقية الداير	11066	38055

العدد الرتبي	اسم العقار	الموقع	المساحة /م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
2	بدون إسم	منطقة الرملة معتمدية قرقنة	425	53114
3	بدون إسم	منطقة الرملة معتمدية قرقنة	4369	53115
4	بدون إسم	منطقة سيدي منصور معتمدية ساقية الداير	1739	84052
5	بدون إسم	منطقة سيدي منصور معتمدية ساقية الداير	3485	84054
6	بدون إسم	منطقة سيدي منصور معتمدية ساقية الداير	1670	84055
7	بدون إسم	منطقة سيدي منصور معتمدية ساقية الداير	3438	84056

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 1010 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية مدنين (معتمدية جربة اجيم).

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص وخاصة الفصول الأول (الفقرة الفرعية 2 من الفقرة الثانية) ومن 5 إلى 12 منه،

وعلى مجلة الحقوق العينية الصادرة بمقتضى القانون عدد 5 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 وعلى جميع النصوص التي نقحتها وتممتها،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزيري المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1554 لسنة 2001 المؤرخ في 2 جويلية 2001 المتعلق بتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بمعتمديات ولاية مدنين،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 43 لسنة 2017 المؤرخ في 17 مارس 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى التقرير الاختتامي للجنة استقصاء وتحديد الأراضي التابعة لملك الدولة الخاص بولاية مدين المؤرخ في 5 جويلية 2018،
وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على التقرير الاختتامي المرافق والمشار إليه أعلاه المتضمن تعيين ماهية وحالة العقار الشرعية التابع
لملك الدولة الخاص الكائن بولاية مدين (معتمدية جربة أجيم) والمبين بالمثال المصاحب لهذا الأمر الحكومي وبالجدول التالي:

اسم العقار	الموقع	المساحة /م.م	عدد مثال الأشغال الخاصة والمختلفة
القرع	منطقة القرع معتمدية جربة أجيم	8156	50563

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد





12- المصادقة على التفويض بالدينار الرمزي في قطع أرض دولية



الموضوع	الصفحة بالكتاب
المصادقة على التفويض بالدينار الرمزي في قطع أرض دولية.	241



أمر حكومي عدد 453 لسنة 2018 مؤرخ في 13 أفريل 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كائنة بوادي مليز من ولاية جندوبة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة لها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،
وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،
وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،
وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 2 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،
وبعد مداولة مجلس الوزراء .
يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:
الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 86 (جديد) من مجلة المحاسبة العمومية يصادق على التفويت بالدينار الرمزي لفائدة بلدية وادي مليز في قطعة الأرض عدد 115 (2) تمسح 2225 م م تابعة للرسم العقاري عدد 3015 جندوبة قصد تسوية الوضعية العقارية للمتساكنين.
الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 13 أفريل 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد





وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 740 لسنة 2018 مؤرخ في 27 أوت 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كائنة بقصر السعيد 2 من ولاية تونس في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،

وعلى القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 وخاصة الفصل 30 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،



وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول . تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 30 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 يصادق على التفويت بالدينار الرمزي لفائدة الشركة الوطنية العقارية للبلاد التونسية في قطعة أرض تسمح جمليا 3859 م م مبينة بمثال الأشغال المختلفة عدد 68289 تمثل جزءا من القطعة عدد 4 التابعة للرسم العقاري عدد 125992/87234/9220 تونس الكائنة بقصر السعيد 2 من ولاية تونس وذلك قصد إنجاز مشروع سكني لفائدة الفئات الاجتماعية محدودة الدخل في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي.

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 أوت 2018.

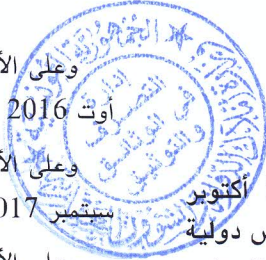
رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية

مبروك كرشيد



وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،
وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،
وعلى رأي وزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية،
وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 30 من القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012، تفوت الدولة بالدينار الرمزي لفائدة المجلس الجهوي بزغوان في قطعة أرض دولية تسمح 8 هك 53 آر 14 ص تمثل جزءاً من القطعة عدد 58 التابعة للرسم العقاري عدد 6616/115517/7795 زغوان كانتنة بمعتمدية بئر المشاركة من ولاية زغوان مبينة بمثال الأشغال المختلفة عدد 77035 وذلك قصد إنجاز مشروع سكني لفائدة الفئات الاجتماعية محدودة الدخل في إطار البرنامج الخاصي للسكن الاجتماعي.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 11 أكتوبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور
وزير أملاك الدولة والشؤون
العقارية
مبروك كرشيد

أمر حكومي عدد 844 لسنة 2018 مؤرخ في 11 أكتوبر 2018 يتعلق بالتفويت بالدينار الرمزي في قطعة أرض دولية كانتنة بئر المشاركة من ولاية زغوان في إطار البرنامج الخاصي للسكن الاجتماعي.

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

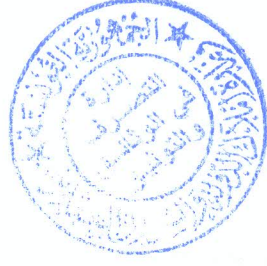
وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،

وعلى القانون عدد 1 لسنة 2012 المؤرخ في 16 ماي 2012 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2012 وخاصة الفصل 30 منه،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،



13- التفويّات في قطع أرض دولية
لفائدة الجمعيات، الاتحاد
التونسي، عمادة المهندسين.



الصفحة بالكتاب	الموضوع
248	التفويضات في قطع أرض دولية لفائدة الجمعيات، الإتحاد التونسي، عمادة المهندسين.

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها، وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للعمليات العقارية المنعقدة في جلستها عدد 262 وعدد 264 بتاريخ 28 فيفري 2018 و4 ماي 2018،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 86 (جديد) من مجلة المحاسبة العمومية يصادق على التفويت لفائدة جمعية تونس للتنمية في المقسمين عدد 16 وعدد 17 الماسحين جملياً 886 م م من المثال التقسيمي للحي الإداري بسليانة من الرسم العقاري عدد 6762/190072 سليانة الكائنين بالحي الإداري بسليانة وذلك قصد تركيز مشروع متمثل في مركز للتكنولوجيا والتكوين وريادة الأعمال بمدينة سليانة.

الفصل 2 - حددت قيمة المقسمين بمبلغ جملي قدره مائة وعشرة آلاف وسبعمئة وخمسون دينار (110.750,000د).

الفصل 3 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 29 أكتوبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 900 لسنة 2018 مؤرخ في 29 أكتوبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت في مقسمين كائنين بالحي الإداري بسليانة لفائدة جمعية تونس للتنمية. إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية، بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 903 لسنة 2018 مؤرخ في 29 أكتوبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت مراكنة في قطعة أرض كائنة بالدهماني من ولاية الكاف لفائدة الاتحاد العام التونسي للشغل.

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،



وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994.

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 69 لسنة 2018 المؤرخ في 30 جويلية 2018 المتعلق بتسمية عضو بالحكومة،

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للعمليات العقارية المضمن بمحضر جلستها عدد 266 المنعقدة بتاريخ 2 أوت 2018.

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 86 (جديد) من مجلة المحاسبة العمومية يصادق على التفويت مراكنة لفائدة الاتحاد العام التونسي للشغل في قطعة أرض تسمح 1154 م م من الرسم العقاري عدد 38104 الكاف كائنة بالدهماني من ولاية الكاف مبنية بمثال الأشغال المختلفة عدد 87840 وذلك قصد بناء دار الاتحاد المحلي بالجهة.

الفصل 2 - حدد ثمن بيع قطعة الأرض بمبلغ جملي قدره مائة وثلاثة وعشرين ألف وأربعمائة وثمانية وسبعون دينار (123.478.000 د).

الفصل 3 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 29 أكتوبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد



وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة، وعلى رأي اللجنة الاستشارية للعمليات العقارية المنعقدة في جلستها عدد 258 بتاريخ 6 جويلية 2017، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقاً لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 86 (جديد) من مجلة المحاسبة العمومية يصادق على التفويت مراكنة لفائدة عمادة المهندسين التونسيين في قطعة أرض تسمح 830 م م تابعة للرسم العقاري عدد 13448/15440 باجة كائنة بالحي الإداري بباجة وذلك قصد بناء مقر للهيئة الجهوية بباجة ومركز تكوين لتقنيات التكنولوجيا المتطورة في الفلاحة والصناعات الغذائية للمهندسين المباشرين.

الفصل 2 - حددت قيمة العقار بمبلغ جملي قدره تسعة وأربعون ألفاً وثمانمائة دينار (49.800.000 ديناراً).

الفصل 3 - وزير أملك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 1 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

أمر حكومي عدد 905 لسنة 2018 مؤرخ في 1 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت في عقار كائن بالحي الإداري من ولاية باجة لفائدة عمادة المهندسين التونسيين.

إن رئيس الحكومة،

باقترح من وزير أملك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

تعريف الإضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 12 نوفمبر 2018"

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها.

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية.

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994.

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة.

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للعمليات العقارية المنعقدة في جلستها عدد 258 وعدد 261 بتاريخ 6 جويلية 2017 و 25 جانفي 2018.

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول . تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 86 (جديد) من مجلة المحاسبة العمومية يصادق على التفويت لفائدة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية في قطعة أرض دولية تمسح 4000 م م من الرسم العقاري عدد 10645 سيدي بوزيد مبنية بمثال الأشغال المختلفة عدد 66769 كائنة بسيدي بوزيد وذلك قصد بناء مقر الاتحاد بالجهة.

الفصل 2 . حددت قيمة العقار بمبلغ جملي قدره مائة وثمانية آلاف دينار (108.000).

الفصل 3 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 915 لسنة 2018 مؤرخ في 7 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت في قطعة أرض دولية كائنة بسيدي بوزيد لفائدة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق

بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص.

الفصل 3 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 7 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد



أمر حكومي عدد 916 لسنة 2018 مؤرخ في 7 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على التفويت في عقار كائن بمدينة سبيطة من ولاية القصيرين لفائدة الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 جوان 1918 المتعلق بالتصرف والتفويت في ملك الدولة العقاري الخاص،

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بالقانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها وخاصة الفصل 86 (جديد) منها،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر عدد 1431 لسنة 1990 المؤرخ في 8 سبتمبر 1990 المتعلق بكيفية التفويت في العقارات التابعة لملك الدولة الخاص كما وقع تنقيحه بالأمر عدد 2522 لسنة 1994 المؤرخ في 9 ديسمبر 1994،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والمنقح بالأمر عدد 3653 لسنة 2009 المؤرخ في 2 ديسمبر 2009،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى رأي اللجنة الاستشارية للعمليات العقارية المنعقدة في جلستها عدد 257 بتاريخ 27 أبريل 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من الفصل 86 (جديد) من مجلة المحاسبة العمومية يصادق على التفويت مراكنة لفائدة الاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري في العقار الماسح 1000 م م التابع للرسم العقاري عدد 526 القصيرين حسب مثال الأشغال الخاصة والمختلفة عدد 72142 الكائن بمدينة سبيطة من ولاية القصيرين وذلك قصد بناء مقر للاتحاد بالجهة.

الفصل 2 - حددت قيمة العقار بمبلغ جملي قدره سبعة وتسعون ألف دينار (97.000د).



14- المصادقة على شبكة
معايير الاختبار المعتمدة في
تحديد القيمة المالية للعقارات
اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية
ومحتوياتها وكيفية مراجعة
وتحسين تلك المعايير

الصفحة بالكتاب	الموضوع
256	المصادقة على شبكة معايير الاختبار المعتمدة في تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها وكيفية مراجعة وتحيين تلك المعايير. 



وعلى رأي اللجنة الوطنية المكلفة بضبط المعايير المعتمدة في تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها وكيفية مراجعة وتحسين تلك المعايير.

وعلى رأي وزير العدل ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزير التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ووزير الطاقة والمناجم والطاقت المتجددة ووزير الشؤون المحلية والبيئة ووزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي ووزير الشؤون الثقافية ،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على شبكة معايير الاختبار المعتمدة في تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها وكيفية مراجعة تلك المعايير الملحق بهذا الأمر الحكومي وتحسينها.

الفصل 2 . تتم مراجعة معايير الاختبار لتحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها أو تحسينها كل خمس سنوات وكلما دعت الحاجة إلى ذلك أو صدر نص قانوني أو ترتيب يقضي بتحديد معيار تقييم جديد.

الفصل 3 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

ملحق

شبكة معايير الاختبار المعتمدة في تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها وكيفية مراجعة وتحسين تلك المعايير

تضبط هذه الشبكة المعايير المعتمدة في جميع عمليات الاختبار عند تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها

1 - معايير تقدير القيمة المالية للأراضي ذات الصبغة الفلاحية اللازمة لإنجاز مشاريع عمومية:

- الموقع خاصة بالنسبة للطرق وحدود مثال التهيئة العمرانية ومختلف الشبكات

- الصبغة حسب تصنيف خارطة حماية الأراضي الفلاحية المعتمدة (تجوير، صيانة، مناطق فلاحية أخرى)

أمر حكومي عدد 1017 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على شبكة معايير الاختبار المعتمدة في تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها وكيفية مراجعة وتحسين تلك المعايير. إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 المتعلق بتنظيم العلاقة بين المسوغيين والمتسوغيين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف ، كما هو منقح ومتمم بالقوانين اللاحقة،

وعلى مجلة التهيئة الترابية و التعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما هي منقحة و متممة بالنصوص اللاحقة وخاصة بالقانون عدد 29 لسنة 2009 المؤرخ في 9 جوان 2009،

وعلى مجلة المناجم الصادرة بالقانون عدد 30 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أبريل 2003،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية وخاصة الفصول 11 و 12 و 13 و 14 و 15 منه ،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية والنصوص التي نقحته أو تممته و خاصة الأمر عدد 132 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014،

وعلى الأمر الحكومي عدد 332 لسنة 2017 المؤرخ في 28 فيفري 2017 المتعلق بضبط تركيبة وسير أعمال اللجنة الوطنية المكلفة بضبط المعايير المعتمدة في تحديد القيمة المالية للعقارات اللازمة لإنجاز المشاريع العمومية ومحتوياتها وكيفية مراجعة وتحسين تلك المعايير،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 247 لسنة 2017 المؤرخ في 25 نوفمبر 2017 المتعلق بتسمية عضوين بالحكومة،



- وضعية العقار في ضوء المراجعات الجارية لأدوات التخطيط العمراني
- المساحة
- الوضعية العقارية (مسجل: رسم عقاري محين/ رسم عقاري مجمد، غير مسجل، في طور التسجيل تسجيل: اختياري / مسح إجباري)
- الشكل الهندسي
- تصنيف التربة (الخصائص البيدومورفولوجية) منها النسجة، العمق، نسبة الملوحة، نسبة التغدق
- التصنيف العام : منها سقوي، بعلي، رعوي، غابي، أثري
- نوعية الاستغلال المعد له العقار (زراعات كبرى/ أشجار مثمرة/ مرعى)
- المردودية حسب طبيعة الاستغلال
- التضاريس أو الخصائص الطبوغرافية : سهل، جبلي، انحدرات (منها مثلا أرض منبسطة، ذات انحدار طفيف، انحدار حاد)
- التساقطات المطرية والمائدة المائية
- الخدمات البيئية (منها أشغال المحافظة على المياه والتربة)
- التجهيزات : منها تجهيزات الري، كهرباء، طرقات
- الخدمة البيئية بالنسبة للأراضي الغابية
- التنظير مع الأسعار الجارية في تاريخ نشر أمر الانتزاع بالنسبة إلى العقارات المماثلة الواقعة بنفس المكان
- التنظير مع الأسعار الجارية في ذلك التاريخ بالنسبة إلى العقارات المماثلة الواقعة بنفس مكان الانتزاع.
- 2 - معايير تقدير القيمة المالية للأراضي ذات الصبغة العمرانية اللازمة لإنجاز مشاريع عمومية:
- الموقع (منها خاصة بالنسبة لحدود مثال التهيئة العمرانية وللطرقات الموجودة والمبرمجة والمرافق العمومية ومختلف الشبكات)
- النسيج العمراني المتواجد به العقار.
- الوضعية العقارية (مسجل: رسم عقاري محين/ رسم عقاري غير محين، غير مسجل، في طور التسجيل: (مسح إجباري / تسجيل اختياري)).
- المساحة
- الشكل الهندسي
- طبيعة الأرض
- التضاريس أو الخصائص الطبوغرافية: منها منبسطة ، قليلة الانحدار ، منحدر
- الصبغة (منها مثلا صناعي، سكني، تجاري، حرفي، أثري، تجهيزات) حسب مثال التهيئة العمرانية المعتمد مع ذكر الترتيب العمرانية (منها المساحة الدنيا، ضارب إشغال الأرض، ضارب الإستعمال العقاري، الإرتفاع الأقصى، مسافة الإرتداد)
- الاستعمال الفعلي المعد له.
- الوضعية العمرانية في ضوء المراجعات الجارية لأدوات التخطيط العمراني بناء على قرارات التحديد طبقا للفصل 14 من مجلة التهيئة الترابية والتعمير
- التهيئة (أرض خام أو مقسمة و مهيأة)
- درجة الإشغال أو الإكتظاظ
- التجهيزات : مختلف الشبكات (منها مثلا الماء الصالح للشرب، التطهير، الكهرباء، الطرقات، الإتصالات)
- التنظير مع الأسعار الجارية في تاريخ نشر أمر الانتزاع بالنسبة إلى العقارات المماثلة الواقعة بنفس المكان.
- 3 - معايير تقدير القيمة التعويضية عن الغراسات المتواجدة بأراضي لازمة لإنجاز مشاريع عمومية:
- النوع
- الموقع
- العمر (تاريخ الغراسة)
- الحالة الصحية والإنتاجية
- المردودية حسب طبيعة الاستغلال (سقوي - بعلي)
- الأثمان المتعامل بها لغراسات مشابهة
- 4 - معايير تقدير القيمة التعويضية عن البناءات المتواجدة بأراضي لازمة لإنجاز مشاريع عمومية:
- الموقع
- مساحة الأرض المقام فوقها البناء
- تصنيف البناء (منها منفرد، مزدوج ، متلاصق ، جماعي)
- المساحة المغطاة
- استغلال البناية (منها سكني، إداري، صناعي، تجاري)
- الحقوق المرتبة على المحل (منها حق البقاء وحق التجديد)
- المكونات الأساسية (منها عدد الطوابق، بناءات ثانوية)
- وظيفية المحل (منها طبيعة النشاط الممارس بالمحل)

- 6 - معايير تقدير غرامة الحرمان من استغلال أصول تجارية موجودة بمحلات لازمة لإنجاز مشاريع عمومية:
- التركيبة العامة : منها الأسس، الهيكل الحامل، الأسقف، الجدران الداخلية و الخارجية
 - نوعية مواد البناء المستعملة (منها التليط، النجارة، الإنارة، المواد الصحية)
 - عمر البناية (تاريخ إنجاز البناية)
 - التجهيزات المتوفرة (منها الصحية، الكهربائية، تسخين مركزي، التكييف)
 - حالة البناية (درجة الصيانة، نسبة التقادم)
 - المردودية (في حالة التسويغ)
 - التنظير مع الأسعار الجارية بالنسبة إلى العقارات المماثلة الواقعة بنفس المكان.
- 5 - معايير تقدير القيمة التعويضية عن الحرمان من استغلال مقاطع متواجدة بأراضي لازمة لإنجاز مشاريع عمومية:
- رخصة الاستغلال
 - الموقع
 - الصيغة (منها الأثرية)
 - صنف المقطع (تقليدي أو صناعي)
 - نوع المقطع (منها رمال، حجارة، طين)
 - مساحة المقطع (مساحة الاستغلال)
 - الكمية المرخص في استخراجها
 - كمية المخزون
 - الأثمان المتعامل بها حسب نوعية المادة المستخرجة
 - إذا تعلق الأمر عند الاقتضاء بالتعويض لصاحب رخصة بحث أو امتياز استغلال لثروات منجمية موجودة بأراض لازمة لإنجاز مشاريع عمومية فإن ذلك يتم طبقا لمقتضيات الفصل عدد 87 من مجلة المناجم الصادرة بالقانون عدد 30 لسنة 2003 المؤرخ في 28 أفريل 2003 ووفقا لنفس المعايير.
- 6 - معايير تقدير غرامة الحرمان من استغلال أصول تجارية موجودة بمحلات لازمة لإنجاز مشاريع عمومية:
- تطبيق مقتضيات الفصلين عدد 7 وعدد 17 من القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرخ في 25 ماي 1977 المتعلق بتنظيم العلاقات بين المسوغيين والمتسوغيين فيما يخص تجديد كراء العقارات أو المحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف
 - ويتم اعتماد المعايير التالية لتحديد قيمة الأصل التجاري:
 - موقع المحل
 - صبغة العقار المقام عليه المحل التجاري
 - نوعية النشاط التجاري
 - معلوم الكراء
 - المساحة
 - الحرفاء
 - السمعة التجارية
 - الإسم التجاري
 - الحق في الإجارة
 - المعدات و الآلات والسلع
 - براءات الاختراع
 - علامات المعمل
 - الأشكال و النماذج
 - حقوق الملكية الأدبية والفنية
 - النتيجة المحاسبية السنوية (ربح - خسارة)
 - معدل رقم المعاملات السنوي للثلاث سنوات الأخيرة المصرح بها لدى المصالح المختصة بوزارة المالية أو الدخل اليومي وذلك حسب نوع النشاط.
 - التنظير مع الأسعار الجارية لبيوعات أصول تجارية مماثلة واقعة بنفس المكان.

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 10 ديسمبر 2018"



15- المصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية عن طريق البيع بالمزاد العلني وعلى أثمان تلك العقارات.



الصفحة بالكتاب	الموضوع
261	المصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.



أمر حكومي عدد 601 لسنة 2018 مؤرخ في 12 جوان 2018 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات بنزرت وجندوبة وسوسة وتوزر عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

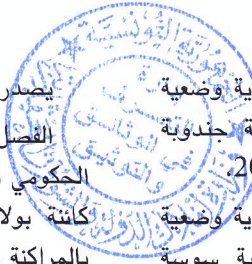
وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 5 سبتمبر و9 نوفمبر 2017 و9 جانفي 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية بنزرت المضمن بمحضر جلساتها المنعقدتين بتاريخ 18 أكتوبر 2016 و8 مارس 2017،



وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية جندوبة المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 5 جوان 2017، وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية سوسة المضمن بمحضرى جلسيتها المنعقدتين بتاريخ 9 و31 مارس 2017، وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية توزر المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 19 جويلية 2017، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات بنزرت وجندوبة وسوسة وتوزر عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 جوان 2018.

رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات بنزرت وجندوبة وسوسة وتوزر عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات

العدد الترتيبي	الاسم و اللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
1	ورثة حسن بن صالح الطرودي	204 و 59 من 130330	00 ص 26 آر 20 هك	17255 بنزرت	المبطوح 12 (بنزرت)	21059,543
2	ورثة إبراهيم بن حسين عاشور	41 و 82 (جزء من 130330	00 ص 58 آر 21 هك	17255 بنزرت	المبطوح 14 (بنزرت)	22431,635
3	ورثة صالح بن محمد فناد	5	00 ص 73 آر 26 هك	132992	باش حمامة 45 (بنزرت)	27678,850
4	الهادي بن عمارة بوشليقة	-	00 ص 22 آر 11 هك	11703 جندوبة	العزيمة (جندوبة)	32471,381
5	مبروك بن يوسف برهومي	-	80 ص 20 آر 10 هك	11695 جندوبة	العزيمة (جندوبة)	29541,432
6	محمود بن أحمد بن ثائر	-	00 ص 50 آر 14 هك	11701 جندوبة	العزيمة (جندوبة)	38041,500
7	عبد الرزاق بن الشريف الطرخاني	-	60 ص 23 آر 05 هك	11703 جندوبة	العزيمة (جندوبة)	15141,735
8	- ورثة بلقاسم بن البحري الدزيري (1/4) - الهادي بن البحري الدزيري (1/4) - محمد بن البحري الدزيري (1/2)	26	00 ص 21 آر 10 هك	104313/6648 سوسة	الشقارنية (سوسة)	2502,616
9	رضا بن عمر بن محمد القاسمية	264 277	60 ص 34 آر 11 هك	18437	النفيسة (سوسة)	2730,550
10	بلقاسم بن عبيش بن أحمد الدزيري	الربع من : 282	00 ص 58 آر 02 هك	104313/6648 سوسة	الشقارنية (سوسة)	867,098
11	- ورثة الجيلاني بن رمضان شهبية وورثة أخيه محمد (2/1) - ورثة أحمد بن عمر شهبية (2/1)	251	80 ص 72 آر 03 هك	104313/6648 سوسة	الشقارنية (سوسة)	2034,822

العدد الرتبي	الاسم و اللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
12	ورثة علي بن محمود بن عمار كيرير	النصف من : 253	00 ص 12 آر 05 هك	104313/6648 سوسة	الفردة (سوسة)	1010,925
13	ورثة علي بن عثمان بن بلقاسم سرغين	1461	21 ص 71 آر 09 هك	58638 سوسة	البلالمة (سوسة)	2999,299
14	ورثة محمد بن علي بوقرة	1261	01 ص 36 آر 12 هك	58638 سوسة	قماطة (سوسة)	3100,538
15	محمد بن مبارك بن عبد الله شتوي	71	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة / تقاسيم ابن الشباط 1 (توزر)	1102,500
16	جمال بن محمد بن مصطفى القاضي	24	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة / تقاسيم ابن الشباط 1 (توزر)	1102,500
17	جلال بن عبد الحفيظ بن عبد الله مخلوف	84	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة / تقاسيم ابن الشباط 1 (توزر)	1102,500
18	الحبيب بن محمود بن محمد الصغير لفلوغ	72	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة / تقاسيم ابن الشباط 1 (توزر)	1102,500
19	محمد البشير بن عبد المجيد بن الأخضر العاتي	26	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة / تقاسيم ابن الشباط 1 (توزر)	1102,500
20	سامي بن محمد الصغير البخري	393	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
21	منير بن صالح بن الأخضر بن فارس	274	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
22	الميداني بن محمود بن الحاج علي ديدان	306	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
23	محمد المولدي بن بلقاسم بن الطاهر الربيعي	296	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
24	عماره بن علي بن ابراهيم سالم	267	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
25	نصر الدين بن نور الدين فاخري	115	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة / تقاسيم ابن الشباط 1 (توزر)	1102,500
26	نصر الدين بن محمد بن عثمان المسغوني	315	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
27	الأزهر بن محمد بن أحمد جفالي	258	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
28	السعيد بن الطاهر بن مصطفى شرشور	384	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096

العدد الرتبي	الاسم و اللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
29	أحمد بن علي بن أحمد بنسعيد	266	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
30	نعيم بن المختار بن محمد عمر	284	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
31	محمد الطيب بن محمد الصالح بن المبارك الشرفي	382	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
32	محمد بن عمار بن الطاهر العيث	304	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
33	ورثة رمضان بن محمد التومي	398	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 3 (توزر)	1340,096
34	ورثة رياض بن محمد بن محمد الشياحي	191	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
35	عبد العزيز بن مصطفى بن عمر رمضان	156	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
36	نصر الدين بن سالم بن ميلود الشتوي	178	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
37	العربي بن محمد الوردي بن بلقاسم سوالي	213	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
38	عبد القادر بن مختار بن ابراهيم بكيرة	215	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
39	رضا بن محمد بن عمر الاسود	180	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096
40	عمار بن علي بن محمد التركي	201	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر / تقاسيم ابن الشباط 2 (توزر)	1340,096





وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 848 لسنة 2018 مؤرخ في 11 أكتوبر 2018 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات بنزرت والقصرين وباجة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية والفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و18 و19 منه و على جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية ومشمولاتها وطرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 13 فيفري 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية بنزرت المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 18 أكتوبر و8 نوفمبر و27 ديسمبر 2016،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية القصرين المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 16 ديسمبر 2016 و12 ماي و8 ديسمبر 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية باجة المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 18 ماي 2017،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات بنزرت والقصرين وباجة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات،

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 11 أكتوبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير أملاك الدولة والشؤون

العقارية

مبروك كرشيد

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات بنزرت والقصرين وباجة
عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات

العدد الرتبي	الاسم و اللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
1	ورثة جلول بن عمر البحاوي	17	00 ص 90 آر 02 هك	38748 بنزرت	منزل جميل (بنزرت)	11302.988
2	ورثة أحمد بن الخطاب الجلاصي	41 21	10 ص 26 آر 04 هك	52215 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	11248.651
3	عثمان بن حسن بن بلقاسم الأسود	135 من 48214 و 33 من 130397	60 ص 84 آر 05 هك	52301 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	13228.206
4	ورثة محمد الصالح بن الحاج محمود النهدي	185 من 48214	50 ص 03 آر 04 هك	52230 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	9130.313
5	حسن بن خليفة الغالي	156 و 188 من 48214	00 ص 68 آر 03 هك	52231 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	7761.332
6	مصطفى بن عبيد النفاتي	41 من 130397 و 142 من 48214	40 ص 55 آر 06 هك	52298 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	14830.253
7	ورثة محمد بن حسين الجنديوي	35 من 130397	80 ص 02 آر 05 هك	51980 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	11188.688
8	الطاهر بن حسن بن عمار بن الأسود	109 من 48214	00 ص 34 آر 07 هك	52254 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	16608.798
9	أحمد بن بوجمعة البريشني	111 من 48214	00 ص 66 آر 07 هك	52269 بنزرت	أوتيك (بنزرت)	17332.887
10	ورثة أحمد بن بلقاسم بن محمد بن نصر برهومي	09	00 ص 05 آر 30 هك	505 القصرين	سبيطة (القصرين)	15222.012
11	علي بن الزغلامي بن محمد السميقي	-	41 ص 62 آر 14 هك	623 القصرين	جدليان (القصرين)	8412.887
12	ورثة حامد بن أحمد بن محمد الدرويشي	6 (جزء)	00 ص 50 آر 15 هك	623 القصرين	جدليان (القصرين)	9554.882
13	محمد الفيتوري بن مفتاح يحياوي	-	00 ص 45 آر 13 هك	637 القصرين 815 القصرين	منقار بولعابة (القصرين)	8969.625
14	ورثة عثمان الصيد بن أحمد بن الحاج مبروك حناشي	-	00 ص 00 آر 08 هك	636 القصرين	جدليان (القصرين)	1627.500

العدد الرتبي	الاسم و اللقب	عدد القطعة	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
15	ورثة حسن بن الزغلامي بن محمد بن عياشي السميعي	-	81 ص 75 آر 13 هك	عقار غير مسجل	جدليان (القصرين)	8481.098
16	محمد بن عبد الملك بن الصغير البوعلاقي	-	00 ص 00 آر 03 هك	328 القصرين	سبيطة (القصرين)	3618.258
17	ورثة أمهاني بنت مصطفى تليليه وابنيها محمد الزائر بن عياشي بن محمد الزائر تليلي والعالية بنت العياشي بن محمد الزاير تليلي	-	00 ص 93 آر 06 هك	328 القصرين	سبيطة (القصرين)	3620.938
18	المختار بن العكرمي بن مسعود الرياحي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	8933.971
19	الحبيب بن علي بن ضو الهامي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	10210.253
20	الحبيب بن ابراهيم بن محمد الطرابلسي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	10848.393
21	المنجي بن محمود بن الهادي الرياحي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 09 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	10337.881
22	المنصف بن عبد الرحمان بن عمارة القرامي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	10848.393
23	البشير بن مختار بن محمد الطرابلسي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	11486.534
24	قاسم بن عمارة بن فرج الرياحي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	11486.534
25	عبد العزيز بن علي بن محمد الرياحي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	11486.534
26	المختار بن محمود بن محمد رياحي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	10848.393
27	علي بن عبد الرحمان بن محمد الهمامي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 10 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	10210.253
28	مجيد بن محمد بن علي الرياحي	(4) 43 (جزء)	00 ص 00 آر 06 هك	9261/39465 باجة	قبلاط (باجة)	5743.267



وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

أمر حكومي عدد 1013 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولاية توزر عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية و وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية و الفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة و الشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و 18 و 19 منه وعلى جميع النصوص التي نقحته و تممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية و على جميع النصوص التي نقحته و تمتته،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الإستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية و مشمولاتها و طرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 3 جويلية 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية توزر المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 19 جويلية 2017 ،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولاية توزر عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولاية توزر عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد المقسم حسب التقسيم الإداري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
1	محمد بن لطيف بن محمد ثامري	73	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
2	مصباح بن سالم بن مصباح بن مصباح	9	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
3	ورثة محمد بن عمارة بن عبد المؤمن بنعيد المؤمن	11	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
4	أحمد بن صحراوي بن عمران حجاج	43	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
5	عمر بن مبارك بن المبروك بالسعيد	50	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد المقسم حسب التقسيم الإداري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
6	عبد الله بن محمد بن عمر فرجاني	61	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
7	بويكر بن عبد المؤمن بن عمارة عبد المؤمن	65	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
8	الساقي بن عبد الله بن سالم بنعمر	71	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
9	ورثة الطيب بن عطية محمد سهوده	78	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
10	محمد العربي بن عماره بن علي السعيد	80	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.140
11	عبد الله بن علي بن محمد عبد المؤمن	121	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
12	بلقاسم بن المبارك بن بلقاسم الجراي	136	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
13	مصباح بن صالح بن محمد بنسلامه	137	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
14	عماره بن احمد بن محمد المومني	140	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
15	المبروك بن علي بن الغرياني بالغرياني	145	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
16	ورثة سعد بن حمد بن مبروك بنسعيد	146	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
17	حمد بن محمد بن صالح بلعيد	148	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
18	عطيه بن محمد بن عطيه سهوده	156	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
19	علي بن خليفة بن عمران بنعمران	158	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
20	مبروك بن احمد بن صالح السعيد	160	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
21	عبد الله بن مسعود بن عبد الله ثامري	163	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
22	محمد بن مبروك بن علي نصاثره	182	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
23	مسعود بن عبد الله بن محمد الكبير سهوده	198	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	824.752
24	الهادي بن محمد بن عبد الله غريسي	301	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
25	إبراهيم بن مبروك بن معتوق بنبلقاسم	204	00 ص 00 آر 01 هـ	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد المقسم حسب التقسيم الإداري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
26	مبروك بن عماره بن علي بن المبارك	207	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
27	محمد بن البشير بن مسعود السعيدى	219	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
28	عطيه بن البشير بن ابراهيم الغريسي	221	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
29	مبروك بن لطيف بن محمد ثامري	224	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
30	محمد بن السعيد بن عبد الله ثامري	226	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
31	عبد الرحمان بن مسعود بن عبد الرحمان السعيدى	231	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
32	مسعود بن حمد بن نصر الثامري	232	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
33	مبروك بن عبد العزيز بن بلقاسم نصاتره	234	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
34	صالح بن عمارة بن علي السعيدى	236	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
35	مسعود بن أحمد بن بلقاسم معط الله	237	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
36	بلقاسم بن عبد الله ثامري	239	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
37	بويكر بن علي بن ابراهيم السعيدى	240	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
38	مبارك بن ميلود بن مبارك بنمسعود	242	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
39	مسعود بن البشير بن عمر بنسعيد	247	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
40	محمد بن مبروك بن محمد بنسلامة	250	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
41	نصر بن صالح بن محمد بنسلامة	252	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
42	العربي بن محمد بن محمد الجرادي	253	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
43	الساسى بن الطاهر بن منصور سلامة	254	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
44	علي بن المبروك بن احمد بالسعيدى	257	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
45	عبد الله بن صالح بن محمد بنسعيد	258	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد المقسم حسب التقسيم الإداري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
46	محمد بن سليمان بن محمد بنسليمان	259	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
47	محمد الاخضر بن علي بن بلقاسم بالغرياني	260	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
48	بلقاسم بن عون بن عبد الله بنسعيد	261	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
49	سلامه بن محمد بن سلامه سلامه	264	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057
50	فرح بن علي بن مصباح الثامري	263	00 ص 00 آر 01 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	804.057

أمر حكومي عدد 1014 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعيات عقارات
دولية فلاحية كائنة بولايات توزر و نابل و زغوان عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة و الشؤون العقارية و وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية و الفلاحة إلى الوزير
المكلف بأملاك الدولة و الشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية و خاصة الفصول 17 و 18
و 19 منه و على جميع النصوص التي نقحته و تمتمته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة ،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية و على جميع
النصوص التي نقحته و تمتمته ،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك
الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان
الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية و مشمولاتها و طرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة ،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك
الدولة و الشؤون العقارية لإنجاز و متابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية و ضبط
تنظيمها و طرق سيرها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلستها
المنعقدة بتاريخ 22 مارس 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية توزر المضمن
بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 19 جويلية 2017.

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية نابل المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 25 ماي 2016.

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية زغوان المضمن بمحضري جلسيتها المنعقدتين بتاريخ 29 نوفمبر و 20 ديسمبر 2016، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي و المتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات توزر و نابل و زغوان عن طريق البيع بالمراكنة و على أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات توزر و نابل و زغوان عن طريق البيع بالمراكنة و على أثمان تلك العقارات.

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد المقسم حسب التقسيم الإداري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
1	محمد الازهر بن حميده النجار	29	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	نفطة (توزر)	1102.500
2	سليمان بن الازهر براني	295	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر (توزر)	1340.096
3	محمد الهادي بن علي التكروني	326	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر (توزر)	1340.096
4	محمد نبيل بن احمد عامر	415	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر (توزر)	1340.096
5	علقمة بن عمار حمادي	265	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر (توزر)	1340.096
6	عبد الحميد بن لخضر بن محمد خشيم	193	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر (توزر)	1340.096
7	محمد العروسي بن محمد بنحاري	214	00 ص 00 آر 02 هك	عقار غير مسجل	توزر (توزر)	1340.096
8	عبد الرؤوف بن فرحات خليفي	21	00 ص 00 آر 02 هك	103 توزر	نفطة (توزر)	1969.940
9	ورثة محمد الطاهر بن محمد الخويلدي	94	00 ص 00 آر 02 هك	103 توزر	نفطة (توزر)	1969.940
10	ورثة محمد بن محمود عباسي	---	00 ص 00 آر 02 هك	103 توزر	توزر (توزر)	3307.500
11	ورثة علي بن محمد علي بن عثمان العباسي	---	00 ص 00 آر 02 هك	103 توزر	توزر (توزر)	2976.750
12	علي بن صالح بن معط الله بنمعط الله	1	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
13	عمار بن المبروك بن علي الغرياني	20	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد المقسم حسب التقسيم الإداري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
14	محمد بن أحمد بن خليفة بنعون	37	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
15	محمد بن العبيدي بن ابراهيم الفضيلي	53	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
16	محمد الهادي بن خليفة بن محمد بنخليفة	62	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
17	محمد بن صالح بن عبد الله بلعيد	64	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
18	عبد القادر بن نصر بن محمد عقاب	74	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
19	سليمان بن بلقاسم بن محمد بنسعيد	77	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
20	المبارك بن علي بن المبارك بنثامر	75	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	638.141
21	محمد بن احمد بن محمد بلحاج	85	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
22	سالم بن عبد العزيز بن بلقاسم نصائره	94	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
23	محمد بن فرح بن عمارة عبد المومن	100	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
24	عامر بن سالم بن احمد جرادي	104	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
25	بلقاسم بن فرح بن محمد ثامري	119	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
26	خليفة بن سالم بن امحمد سهوده	123	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
27	البشير بن احمد بن بلقاسم بنعبد الحفيظ	126	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260
28	البشير بن علي بن منصور الفضيلي	132	00 ص 00 آر 1 هك	عقار غير مسجل	حزوة (توزر)	844.260

العدد الرتبي	الاسم واللقب	عدد القطعة حسب مثال ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
29	محمد عبد الرزاق و حسام و سماح أبناء محمد بن عبد الرزاق بوكذابة	2 جزء و 46 جزء	00 ص 00 آر 06 هك	557504 نابل	بني خلاد (نابل)	9720.188
30	ورثة عبد العزيز بن بكار الوسلاتي	4	37 ص 21 آر 66 هك	4452 زغوان	الفحص (زغوان)	48632.876
31	ورثة علي بن عثمان بن ابراهيم المؤدب بن المؤدب	---	00 ص 00 آر 15 هك	6750 زغوان	بئر مشاركة (زغوان)	2338.274

أمر حكومي عدد 1015 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات
دولية فلاحية كائنة بولايات القيروان والمهدية ونابل وقفصة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية و وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية و الفلاحة إلى الوزير
المكلف بأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية وخاصة الفصول 17 و 18 و 19
منه وعلى جميع النصوص التي نقحته و تممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية و على جميع
النصوص التي نقحته و تممته ،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك
الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان
الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية و مشمولاتها و طرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة
أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط
تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلستها
المنعقدة بتاريخ 13 سبتمبر 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية القيروان المضمن
بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 6 فيفري 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية المهدية المضمن
بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 2 أفريل 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية نابل المضمن
بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 31 ماي 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية قفصة المضمن
بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 28 ماي 2018،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي والمتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة
بولايات القيروان والمهدية ونابل وقفصة عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 - وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات القيروان والمهدية ونابل وقفصة عن طريق البيع بالمراكنة والمصادقة على أثمان تلك العقارات

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد القطعة حسب (O.T.C)	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
1	علي بن الحاج خليفة جملي	9 (جزء)	04 هك 67 أ 38 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3976.723
2	محمد بن العكرمي عزعوزي	8 (جزء)	05 هك 17 أ 32.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4401.682
3	علي بن الجيلاني ورغمي	8 (جزء)	05 هك 17 أ 32.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4401.682
4	حمد بن فرج سالمي	7 (جزء)	04 هك 69 أ 36.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3993.613
5	البشير بن عفوش جملي	7 (جزء)	04 هك 69 أ 36.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3993.613
6	العامري بن علي جملي	6 (جزء)	04 هك 65 أ 32 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3959.196
7	ورثة بلقاسم بن عبد الرحمان جملي	6 (جزء)	04 هك 65 أ 32 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3959.196
8	محمد بن علي عزعوزي	5 (جزء)	04 هك 70 أ 01.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3999.143
9	ورثة علي بن فرح سالمي	14 (جزء)	04 هك 92 أ 89.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4193.818
10	محمد بن رمضان جملي	14 (جزء)	04 هك 92 أ 89.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4193.818
11	عز الدين بن محمد بلغوثي	13 (جزء)	05 هك 15 أ 49.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4386.112
12	المختار بن الأخضر حميدي	13 (جزء)	05 هك 15 أ 49.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4386.112
13	ورثة معاوي بن عمر سالمي	12 (جزء)	04 هك 77 أ 69 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4064.446
14	محمد بن الجيلاني ورغمي	12 (جزء)	04 هك 77 أ 69 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4064.446
15	صالح بن عبد العزيز جملي	11 (جزء)	04 هك 61 أ 98.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3930.820
16	ورثة علي بن سالم حميدي	11 (جزء)	04 هك 61 أ 98.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3930.820
17	ضو بن خليفة بالصغير	10 (جزء)	04 هك 75 أ 48.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4045.685
18	عمار بن عمر بلغوثي	10 (جزء)	04 هك 75 أ 48.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4045.685

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد القطعة حسب (O.T.C)	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
19	محمد بن عبد الله جملي	19 (جزء)	04 هك 67 آر 90 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3981.148
20	عمر بن عبد العزيز جملي	19 (جزء)	04 هك 67 آر 90 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3981.148
21	ورثة محمد بن الطالب عمر بلغوثي	18 (جزء)	05 هك 12 آر 51.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4360.756
22	الحبيب بن محمد عزعوزي	18 (جزء)	05 هك 12 آر 51.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4360.756
23	ورثة سالم بن العكرمي عزعوزي	17 (جزء)	04 هك 84 آر 43.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4121.836
24	ورثة علي بن عمر سالمي	16 (جزء)	04 هك 58 آر 0.05 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3896.956
25	علي العيدي بن محمد جملي	16 (جزء)	04 هك 58 آر 0.05 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3896.956
26	حسن بن علي جملي	15 (جزء)	04 هك 80 آر 75 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4090.482
27	ابراهيم بن محمد حميدي	15 (جزء)	04 هك 80 آر 75 ص	48380 القيروان	منزل مهيري (القيروان)	4090.482
28	محمد المختار بن عبد الله بوجناح	24 (جزء)	04 هك 31 آر 88.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3674.712
29	ورثة عمر بن عبد السلام البلغوثي	24 (جزء)	04 هك 31 آر 88.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3674.712
30	علي بن محمد سالمي	23 (جزء)	04 هك 70 آر 41 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4002.504
31	ورثة احمد بن سالم حميدي	23 (جزء)	04 هك 70 آر 41 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4002.504
32	حسن بن منصور عزعوزي	22 (جزء)	04 هك 53 آر 13.5 ص	48380 القيروان	منزل مهيري (القيروان)	3855.519
33	بلقاسم بن علي بلغوثي	22 (جزء)	04 هك 53 آر 13.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3855.519
34	المنجي بن حميده عجبوني	21 (جزء)	04 هك 19 آر 19 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3566.696
35	البشير بن العربي سالمي	21 (جزء)	04 هك 19 آر 19 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3566.696
36	ورثة عبيدي بن رمضان الدهماني جملي	33 (جزء)	05 هك 10 آر 33 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4342.165
37	سعيد بن ابراهيم جملي	33 (جزء)	05 هك 10 آر 33 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4342.165
38	التيجاني بن العيادي جملي	28 (جزء)	05 هك 08 آر 64.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4327.828
39	حسن بن محمد سالمي	27 (جزء)	04 هك 90 آر 73.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4175.440

العدد الرتبي	الإسم و اللقب	عدد القطعة حسب (O.T.C)	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
40	ورثة جمعة بن سالم سامي	27 (جزء)	04 هـك 90 آر 73.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	4175.440
41	عبد الحفيظ بن رمضان جملي	26 (جزء)	04 هـك 50 آر 42.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3832.461
42	محمد بن علي بلغوثي	26 (جزء)	04 هـك 50 آر 42.5 ص	48380 القيروان	القيروان (منزل مهيري)	3832.461
43	خليفة بن حمد بنّور	-	13 هـك 12 آر 54 ص	- كامل الرسم عدد 12131 المهدية - كامل الرسم عدد 12033 المهدية	المهدية (مهيبة)	9647.169
44	البشير ومحمد ابنا علي الدريدي	1 (جزء)	15 هـك 96 آر 04 ص	562359 نابل	نابل (الهوارية)	21177.701
45	ورثة محسن بن فرج الوايلي	E896 (جزء)	1 هـك 51 آر 20 ص	587514 نابل (جزء)	نابل (بوعرقوب)	1577.600
46	عبد العزيز بن فرج الوايلي	E896 (جزء)	1 هـك 33 آر 80 ص	587514 نابل (جزء)	نابل (بوعرقوب)	1675.880
47	ورثة محمد بن فرج الوايلي	E896 (جزء)	1 هـك 44 آر 90 ص	587514 نابل (جزء)	نابل (بوعرقوب)	1738.800
48	ورثة البشير بن فرج الوايلي	E896 (جزء)	2 هـك 22 آر 40 ص	587514 نابل (جزء)	نابل (بوعرقوب)	2317.700
49	محمد بن محمد الوايلي	E895 (جزء)	56 آر 50 ص	587514 نابل (جزء)	نابل (بوعرقوب)	711.900
50	ورثة الصادق بن فرج الوائلي	E 895 و E 896 (جزء)	96 آر 80 ص	587514 نابل (جزء)	نابل (بوعرقوب)	1085.280
51	عمر بن محمد بلخير	G22	1 هـك 62 آر 64 ص	---	قفصة (الرديف)	1626.400
52	بوبكر بن المولدي صليحي	G6	2 هـك 15 آر 87 ص	---	قفصة (الرديف)	2158.700
53	علي بن قعيد بنعمر	G18	1 هـك 52 آر 09 ص	---	قفصة (الرديف)	1520.900
54	الحبيب بن العيد عميدي	G17	1 هـك 38 آر 35 ص	---	قفصة (الرديف)	1383.500
55	بوجمعة بن الطيب بلخيري	G15	1 هـك 50 آر 94 ص	---	قفصة (الرديف)	1509.400
56	الهادي بن عمار بلخيري	G14	1 هـك 49 آر 59 ص	---	قفصة (الرديف)	1795.080
57	إبراهيم بن عبد القادر رحيلي	G12	2 هـك 20 آر 50 ص	---	قفصة (الرديف)	2205.000
58	إبراهيم بن أحمد سويلمي	G76	1 هـك 69 آر 98 ص	---	قفصة (الرديف)	2039.760

أمر حكومي عدد 1016 لسنة 2018 مؤرخ في 8 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كائنة بولايات منوبة والقيروان وبن عروس وسوسة وصفاقس وزغوان عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أشمان تلك العقارات.



إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية و وزير الفلاحة و الموارد المائية و الصيد البحري،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1992 المؤرخ في 4 ماي 1992 المتعلق بنقل بعض صلاحيات وزير المالية و الفلاحة إلى الوزير المكلف بأملاك الدولة و الشؤون العقارية،

وعلى القانون عدد 21 لسنة 1995 المؤرخ في 13 فيفري 1995 المتعلق بالعقارات الدولية الفلاحية و خاصة الفصول 17 و 18 و 19 منه و على جميع النصوص التي نقحته و تممته،

وعلى الأمر عدد 999 لسنة 1990 المؤرخ في 11 جوان 1990 المتعلق بضبط مشمولات وزارة أملاك الدولة ،

وعلى الأمر عدد 1235 لسنة 1999 المؤرخ في 31 ماي 1999 المتعلق بتنظيم وزارة أملاك الدولة و الشؤون العقارية وعلى جميع النصوص التي نقحته و تممته،

وعلى الأمر عدد 1017 لسنة 2011 المؤرخ في 21 جويلية 2011 المتعلق بضبط مشمولات وتنظيم الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 1870 لسنة 2015 المؤرخ في 20 نوفمبر 2015 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الوطنية الاستشارية واللجان الجهوية الاستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية و مشمولاتها و طرق سير عملها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،

وعلى الأمر الحكومي عدد 167 لسنة 2018 المؤرخ في 13 فيفري 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف بوزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية لإنجاز ومتابعة الملفات المتعلقة بتسوية وضعيات المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية وضبط تنظيمها و طرق سيرها،

وعلى رأي اللجنة الوطنية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 31 ماي 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية منوبة المضمن بمحضر جلستها المنعقدتين بتاريخ 5 جويلية 2017 و 17 جانفي 2018،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية القيروان المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 7 نوفمبر 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية بن عروس المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 29 مارس 2016،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية سوسة المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 8 جوان و 21 ديسمبر 2016 و 17 أوت 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية صفاقس المضمن بمحاضر جلساتها المنعقدة بتاريخ 2 سبتمبر 2016 و 17 فيفري و 10 ماي 2017،

وعلى رأي اللجنة الجهوية الإستشارية المكلفة بتسوية وضعية المستغلين بصفة قانونية لعقارات دولية فلاحية بولاية زغوان المضمن بمحضر جلستها المنعقدة بتاريخ 29 نوفمبر 2016،

وبعد مداولة مجلس الوزراء .

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول . تمت المصادقة على القائمة الملحقة بهذا الأمر الحكومي و المتعلقة بالمعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كانت بولايات منوبة والقيروان وبن عروس وسوسة وصفاقس وزغوان عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات.

الفصل 2 . وزير أملاك الدولة و الشؤون العقارية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 نوفمبر 2018.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قائمة المعنيين بتسوية وضعية عقارات دولية فلاحية كانت بولايات منوبة والقيروان وبن عروس وسوسة وصفاقس وزغوان عن طريق البيع بالمراكنة وعلى أثمان تلك العقارات

العدد الرتبي	الاسم و اللقب	عدد القطعة حسب مثال ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
1	حسين بن علي بن التركي الفاهم	01 02 (جزء) 26 27 (جزء)	12 ص 73 آر 08 هك	16523 منوبة	المرناقية (منوبة)	73342.080
2	- أحمد بن الحاج المبروك بن الحاج احمد ودرني - محمد الحبيب بن المبروك بن الحاج أحمد ودرني	09	00 ص 29 آر 23 هك	85150	وادي الليل (منوبة)	16288.162
3	ورثة حسن بن حسن بن علي سليطي	36 39	60 ص 69 آر 02 هك	8282 منوبة 5790 منوبة	المرناقية (منوبة)	21231.000
4	محمد بن حسونة بن محمود بوعلي	18	00 ص 40 آر 03 هك	6403 منوبة	البطان (منوبة)	5133.603
5	لطفي بن محمد بن الصادق عزوز	11 21	23 ص 40 آر 10 هك	322 منوبة 2980 منوبة	الجديدة (منوبة)	27664.083
6	ورثة الجيلاني بن محمد بن مهذب الجلاصي	01	50 ص 54 آر 06 هك	59424 تونس	المرناقية (منوبة)	21446.491
7	ورثة عمارة بن عثمان جبنوني	-	00 ص 14 آر 08 هك	21539 القيروان	الوسلاتية (القيروان)	4406.476
8	ورثة هذيلي بن بلقاسم بن محمد بن صالح بوراوي	-	00 ص 70 آر 15 هك	21349 القيروان	الوسلاتية (القيروان)	4614.727
9	ورثة الخذاري بن عيسى محمودي	39 (جزء)	62 ص 99 آر 04 هك	46514 بن عروس	بومهل البساتين (بن عروس)	40747.799
10	ورثة حسن بن عيسى المحمودي	39 (جزء)	32 ص 43 آر 05 هك	46514 بن عروس	بومهل البساتين (بن عروس)	44135.721

العدد الرتبي	الإسم واللقب	عدد القطعة حسب مثال ديوان قيس الأراضي والمسح العقاري	المساحة	عدد الرسم العقاري	الموقع	ثمن العقار بالدينار
11	ورثة سالم بن محمد المهدي (1/2) نصر بن محمد المهدي - عامر بن محمد المهدي (1/2)	284	00 ص 05 آر 09 هك	104313/6648 سوسة	النفيسة (سوسة)	3041.564
12	ورثة مسعود بن رمضان بن حسين السعيد	106(79) (جزء)	00 ص 54 آر 02 هك	107657 سوسة	بوفيشة (سوسة)	1707.832
13	ورثة محمد بن حسن بن الحاج محمد الزماتي	02	33 ص 92 آر 03 هك	106117 سوسة	مساكن (سوسة)	8333.040
14	عبد الحميد بن بلقاسم العايد	39 من 250562	00 ص 69 آر 24 هك	44468 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	12354.405
15	ورثة صالح بن علي الذيب	05 و 32 و 45 من 252818	90 ص 76 آر 58 هك	60101 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	7811.498
16	ورثة الحاج حسين بن الحاج محمود كمون	979(1) و 976(1) من 248307	00 ص 13 آر 41 هك	42827 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	3939.520
17	ورثة المبروك بن محمد الخندودي	-	39 ص 90 آر 18 هك	75503 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	11856.963
18	محمود بن الساسي الحزامي	-	50 ص 51 آر 21 هك	75503 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	11994.293
19	محمد بن الساسي الحزامي	-	00 ص 82 آر 22 هك	75503 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	12545.618
20	صالح بن خليفة حفيظ	-	23 ص 03 آر 04 هك	75503 صفاقس	منزل شاكر (صفاقس)	1787.263
21	عبد الله بن رمضان الطياري	05 (جزء)	00 ص 00 آر 125 هك	4826 زغوان	الفحص (زغوان)	89578.125
22	محمد بن التومي بن أحمد المجدوب	272 364 (جزء)	00 ص 34 آر 111 هك	4724 زغوان	الفحص (زغوان)	66402.738

